تقنية البيئة

التقييم البيئي

٢١٠ حما



جميع الحقوق محفوظة للمؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني
قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

مقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، محمد وعلى آله وصحبه، وبعد:

تسعى المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني لتأهيل الكوادر الوطنية المدربة القادرة على شغل الوظائف التقنية والفنية والمهنية المتوفرة في سوق العمل، ويأتي هذا الاهتمام نتيجة للتوجهات السديدة من لدن قادة هذا الوطن التي تصب في مجملها نحو إيجاد وطن متكامل يعتمد ذاتياً على موارده وعلى قوة شبابه المسلح بالعلم والإيمان من أجل الاستمرار قدماً في دفع عجلة التقدم التنموي، لتصل بعون الله تعالى لمصاف الدول المتقدمة صناعياً.

وقد خطت الإدارة العامة لتصميم وتطوير المناهج خطوة إيجابية تتفق مع التجارب الدولية المتقدمة في بناء البرامج التدريبية، وفق أساليب علمية حديثة تحاكي متطلبات سوق العمل بكافة تخصصاته لتلبي متطلباته، وقد تمثلت هذه الخطوة في مشروع إعداد المعايير المهنية الوطنية الذي يمثل الركيزة الأساسية في بناء البرامج التدريبية، إذ تعتمد المعايير في بنائها على تشكيل لجان تخصصية تمثل سوق العمل والمؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني بحيث تتوافق الرؤية العلمية مع الواقع العملي الذي تفرضه متطلبات سوق العمل، لتخرج هذه اللجان في النهاية بنظرة متكاملة لبرنامج تدريبي أكثر التصاقاً بسوق العمل، وأكثر واقعية في تحقيق متطلباته الأساسية.

وتتناول هذه الحقيبة التدريبية " التقييم البيئي " لمتدربي قسم" تقنية البيئة " للكليات التقنية موضوعات حيوية تتناول كيفية اكتساب المهارات اللازمة لهذا التخصص.

والإدارة العامة لتصميم وتطوير المناهج وهي تضع بين يديك هذه الحقيبة التدريبية تأمل من الله عز وجل أن تسهم بشكل مباشر في تأصيل المهارات الضرورية اللازمة، بأسلوب مبسط يخلو من التعقيد، وبالاستعانة بالتطبيقات والأشكال التي تدعم عملية اكتساب هذه المهارات.

والله نسأل أن يوفق القائمين على إعدادها والمستفيدين منها لما يحبه ويرضاه، إنه سميع مجيب الدعاء.

الإدارة العامة لتصميم وتطوير المناهج

التقييم البيئي

التقييم البيئي

جميع الحقوق محفوظة للمؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني
قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

١ - مقدمة

تشير أدبيات التخطيط والسياسات البيئية إلى أن عملية إجراء دراسات تقييم الآثار البيئية للمشاريع التنموية قد بدأت في الغرب منذ ثلاثة عقود ، وهي تمثل نقلة نوعية على صعيد إدخال الاعتبارات البيئية والاجتماعية في عملية التخطيط التنموي .

ويتمثل جوهر هذه العملية في إتاحة المجال للجمهور للمشاركة في صناعة القرار والتي كانت حكرا في السابق على أصحاب الاختصاص . وتجدر الإشارة هنا إلى أن مؤسسات المجتمع المدني كانت وما زالت إحدى القوى الدافعة والمساهمة في عملية تغيير عقلية التخطيط ، التي كانت مبنية في السابق على دراسات الجدوى الاقتصادية فقط . ورغم أن التوجه الجديد لا يغفل الجوانب الاقتصادية ، إلا انه يؤكد إضافة إلى ذلك على ضرورة دمج العوامل الاجتماعية والبيئية في عملية التخطيط .

و ترتبط أية معالجة موضوعية لمراجعة دراسة التأثيرات البيئية للمشاريع التنموية ، ومن ضمنها المشروع المقترح ، بمدى استجابتها للشروط التالية :

١. مدى مطابقة الدراسة للشروط المرجعية .
٢. اختيار البدائل .
٣. استعمال المنهجيات العلمية في التنبؤ بحجم التأثير البيئي ومداه .
٤. كيفية إجراء الدراسة .
٥. تقديم المعلومات للجمهور .
٦. تقديم المعلومات لصانع القرار .
٧. مدى كفاية المعلومات .

كما يستدعي البحث في العوامل المحددة لموضوعية الدراسة إعطاء لمحة موجزة عن مفهوم عملية تقييم الأثر البيئي ، باعتبارها ليست مجرد إجراء بيروقراطي للحصول على الترخيص البيئي ، وإنما هي أداة حيوية من أدوات التخطيط البيئي للمشاريع . وتتضمن هذه العملية التعريف بالقضايا البيئية المراد بحثها ، والتنبؤ بحجم الضرر ومداه ، وتقييمه ، ومن ثم اقتراح الإجراءات الوقائية التي تحد من حجم التأثير البيئي على الإنسان وعناصر البيئة الأخرى ، وذلك قبل تنفيذ المشروع .

وتعتبر عملية التقييم أحد أسس السياسة العامة للبيئة في البلد وتقوم هذه العملية على أسس ومنهجيات علمية متعارف عليها ، وتستند إلى خبرات متعددة في مجالات هندسة البيئة وعلوم الجيولوجيا والاجتماع والتخطيط العمراني والاقتصاد . حيث يعكس حشد هذه الخبرات ضمن فريق الدراسة

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

مدى تشابك قضايا البيئة والسعي إلى ضمان الوصول إلى نتائج معقولة علميا ، وهو ما يتطابق مع ما أشرنا إليه من ضرورة الاستجابة لموضوعية الدراسة .

١ -١ مراحل عملية دراسة الأثر البيئي :

١. الغربلة : حيث يتم تحديد توقيت وكيفية إجراء الدراسة .
٢. التصنيف : ويتضمن التعريف بالتأثيرات المحتملة ، وإعداد الشروط المرجعية للدراسة .
٣. التنبؤ : ويتمثل في تحديد مقدار ومدى التلوث كما ونوعا .
٤. التقييم : ويقصد به تحديد مدى أهمية التأثير البيئي .
٥. تطوير خطة إدارة التأثيرات البيئية : وهو عبارة عن تطوير استراتيجية لتقليل التأثير .

وبإسقاط المراحل السابقة على أحد مشاريع شركة الإسمنت والتي ترغب في تغيير الوقود المستخدم كحالة دراسية، تشير **المرحلة الأولى إلى** ضرورة إجراء دراسة تقييم الأثر البيئي ، إذ إن تغيير نوعية الوقود المستعمل يترتب عليه حدوث مشاكل بيئية ، وهو ما سلمت به الدراسة .

المرحلة الثانية : تبين دراسة مصنع الإسمنت الشروط المرجعية ، التي من أهمها التنبؤ بالأضرار البيئية وتحديد طبيعتها وحجمها وتوزيعها ، والتي تشكل موضوع بحث المرحلة الثالثة .

المرحلة الثالثة : يبدو لنا بشكل واضح أن الدراسة لم تشر إلى طريقة احتساب أحمال ملوثات الهواء ، وتراكيزها المتوقعة في بيئة الموقع أو البيئة المجاورة لها .

المرحلة الرابعة : تضمنت الدراسة عملية التقييم التي لا يمكن اعتبارها موضوعية ، بسبب غياب مرحلة التنبؤ بأحمال وتراكيز الملوثات الناجمة عن التحول إلى الوقود البديل .

المرحلة الخامسة : أشارت إلى وجود خطة عمل تتعلق بالإجراءات الاحترازية لتقليل حجم الضرر البيئي .

إن تجاهل الدراسة للمرحلة الثالثة قد أدى إلى إضعاف منهجيتها وجعلها عرضة للرفض ، حيث تبرز أهمية هذه المرحلة على صعيد المراحل التي تسبقها والتي تليها . ذلك أن التنبؤ بمقدار الضرر ومداه ، باستعمال نماذج رياضية يتم من خلالها احتساب أحمال التلوث ، ومقدار تراكيز الملوثات ، وتقييم مدى ضررها على البيئة والإنسان ، يحدد في الواقع مدى أهمية القضايا البيئية التي تم التعريف بها سابقا ، ويمهد كذلك لمرحلة التقييم التي يتم بناء عليها إعطاء الضوء الأخضر للسير بتنفيذ المشروع باعتماد الإجراءات الاحترازية ، أو رفض المشروع بسبب حجم الضرر البيئي الناجم عنه .

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

وبذلك تكون خلاصة الدراسة أن المراجعة المتأنية والمحكومة بالأسس الموضوعية لتقرير دراسة تقييم الأثر البيئي لاستعمال مادة الفحم البترولي ، النتائج التالية :

- إخفاق الدراسة في الاستجابة للشروط المرجعية من خلال إغفال المنهجيات العلمية في التنبؤ بمقدار التأثير البيئي ومداه ، حيث لم تشر الدراسة إلى الطريقة التي يتم فيها احتساب أحمال ملوثات الهواء ولا إلى تراكيزها المتوقعة في بيئة الموقع نتيجة استعمال مادة الفحم البترولي . ويترتب على ذلك خلق إشكالية منهجية لصانع القرار ، وإشكالية اجتماعية ناجمة عن عدم كفاية المعلومات التي يمكن تحويلها إلى لغة اجتماعية بسيطة ، تحدد أهمية الضرر البيئي . بعبارة أخرى ، يبدو الضعف المنهجي للدراسة في غياب مرحلة التنبؤ بمقدار التأثير البيئي ، الذي يشكل مدخلا هاما لمرحلة تقييم الأثر البيئي .
- يمكن القول في ضوء المعطيات المذكورة آنفا والمراحل التالية ، إن عدم كفاية مخرجات الدراسة إضافة إلى العيب المنهجي ، يفيضان إلى انعدام القاعدة التي يمكن البناء عليها بالسماح أو عدم السماح للمصنع باستعمال مادة الفحم البترولي كمصدر طاقة بديل عن مادة الفيول ، مما يستدعي إعادة النظر في الدراسة ومعالجة الموضوع المنهجي ، باستعمال نموذج رياضي في المرحلة الثالثة ، للتنبؤ بأحمال ملوثات الهواء الناتجة عن عملية التحويل وكذلك تراكيز الملوثات المتوقعة .

إن من شأن هذا الأجراء أن يقدم معلومات لمرحلة التقييم والمراحل التي تليها ، مما يضمن شفافية العملية ، وإتاحة المعلومات الكافية لاتخاذ قرار مناسب .

بعد هذه المراجعة الموضوعية لدراسة مصنع الإسمنت ، نكون قد بينا الآلية التي من خلالها يمكن للمجتمع المعرفي التأثير في صنع السياسات البيئية. وحري بنا التأكيد على أن نجاح المجتمع المعرفي في لعب دور فاعل في الموضوع البيئي لا يكون إلا من خلال فهم الإطار السياسي الذي تتفاعل فيه قضايا البيئة.

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

٢ - مبادئ عامة لعملية تقييم الأثر البيئي وأهمية أخذ البعد البيئي للمشاريع قبل إقامتها :

٢ - ١ ماهو تقييم الأثر البيئي؟

هناك عدة تعريفات لتقييم الأثر البيئي وبشكل عام يمكن اعتبار تقييم الأثر البيئي أداة تقوم بـ:
"تحديد ، والتنبؤ ، ووصف الربح والخسارة لمشروع مزمع إقامته. ومن أجل أن يكون التقييم ناجحا يجب أن تنقل نتائج التقييم بشكل يمكن فهمه من قبل المجتمع المحلي وصانعي القرار. يجب تحديد الإيجابيات والسلبيات على أساس معايير ذات أهمية للمجتمع المتأثر (برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ١٩٨٨)."

٢ -٢ الخطوات الرئيسة في تقييم الأثر البيئي :

٢ -٢ -١ تقييم الأثر البيئي المبدئي :

معظم الجهات المعنية بالترخيص تحول عملية الغربلة إلى عملية رسمية تدعى بتقييم الأثر البيئي المبدئي. عادة يتم في هذه الخطوة استخدام إحدى التقنيات المذكورة أعلاه على حدة أو مع تقنية أخرى. ويحتاج هذا التقييم إلى زيارة ميدانية. ويجب أن يتم تداول نتائج هذه العملية في المؤسسات الحكومية المعنية ، أصحاب العقارات حول الموقع والمجتمعات المحلية.

٢ -٢ -٢ تحديد النطاقات وكتابة الشروط :

إن هدف خطوة تحديد النطاقات هو كتابة شروط دراسة تقييم الأثر البيئي ، ويجب على خطة تحديد النطاقات تحديد الآتي:

- الأمور التي يجب أن يتناولها تقييم الأثر البيئي.
- الآثار الهامة وغير الهامة موفرة بذلك نوعا من التقييم المبدئي للآثار الهامة المتوقعة.
- الطرق المناسبة للتقييم (طرق التنبؤ ومعايير التقدير) للآثار الهامة.
- الإجراءات الاحترازية للآثار الهامة.
- الجهات المهمة أو المعنية والتي يجب التشاور معها.

ويتم إجراء خطوة تحديد النطاقات بمراجعة المعلومات المتعلقة بخلفية المشروع والتشاور مع المجموعات المهتمة. ويمكن أن يتم هذا بشكل استبيانات رسمية واجتماعات أو بطريقة غير رسمية على شكل تبادل المعلومات بين كل من صاحب المشروع ، سلطة الترخيص والجماعات المهتمة من مؤسسات

حكومية ، جهة مهتمة، مؤسسات غير حكومية والجمهور العام. وتعود أهمية خطوة تحديد النطاقات إلى أن هذه الخطوة تضمن أن عملية تقييم الأثر البيئي مربحة وتتناول الآثار وثيقة الصلة بالموضوع.

٢ -٢ -٣ تحضير تقرير تقييم الأثر البيئي:

إن هدف تقييم الأثر البيئي هو التأكد من أن الأمور الاقتصادية والاجتماعية والبيئية تؤخذ بعين الاعتبار من قبل صانعي القرار. ويتم إنتاج نوعين من الوثائق في عملية تقييم الأثر البيئي: تقرير تقني للأشخاص المدربين تقنيا وتقرير سهل وهو تلخيص للأول لغير التقنيين. ويعرف الأخير بوثيقة تقييم الأثر البيئي وهو الذي يقدم عادة لصانع القرار. ويجب أن تحتوي وثيقة تقييم الأثر البيئي على المواضيع التالية:

- ملخص تنفيذي يحتوي على الاستنتاجات الأساسية.
- وصف لأهم معالم المشروع.
- سرد لعملية تقييم الأثر البيئي وكيف تؤثر هذه العملية علىتخطيط وتصميم المشروع.
- مناقشة لبدائل المشروع وسبب اختيار الخطة المقترحة ، آخذين بعين الاعتبار الآثار البيئية.
- وصف الآثار البيئية للمشروع ، الإيجابية والسلبية ، قصيرة الأمد طويلة الأمد ، المؤقتة والدائمة (بما فيها عملية البناء والتشغيل) ، والآثار الثانوية والابتدائية وتلك ذات المراتب الأعلى.
- وصف للطرق المقترحة للتخفيف من الآثار الشديدة ولزيادة الفوائد البيئية.
- سرد للطرق التي استخدمت في التقييم مع ذكر مواطئ الضعف أو عدم التأكد بالمعلومات المقدمة.

بالإضافة إلى المواضيع المذكورة أعلاه يجب اتخاذ الجهود للتلخيص والتجزيء فمثلا تقديم المعلومات عن طريق الرسومات البيانية ممكن أن تعني أكثر لصانعي القرار من وصوفات طويلة للمشكلات التي واجهوها.

و الطرق التالية تستخدم لتحسين العرض (Soerson and West 1992):

- تقديم الحقائق والتقديرات بشأن الآثار بشكل قصير: مع التعليق على مصداقية هذه المعلومات ، وتلخيص نتائج كل من البدائل المقترحة.
- استخدام الكلمات والمصطلحات التي يستخدمها صانع القرار والمجتمع المتأثر بالمشروع.
- تقديم الموجودات في وثيقة مختصرة مع المعلومات المساندة الضرورية.

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

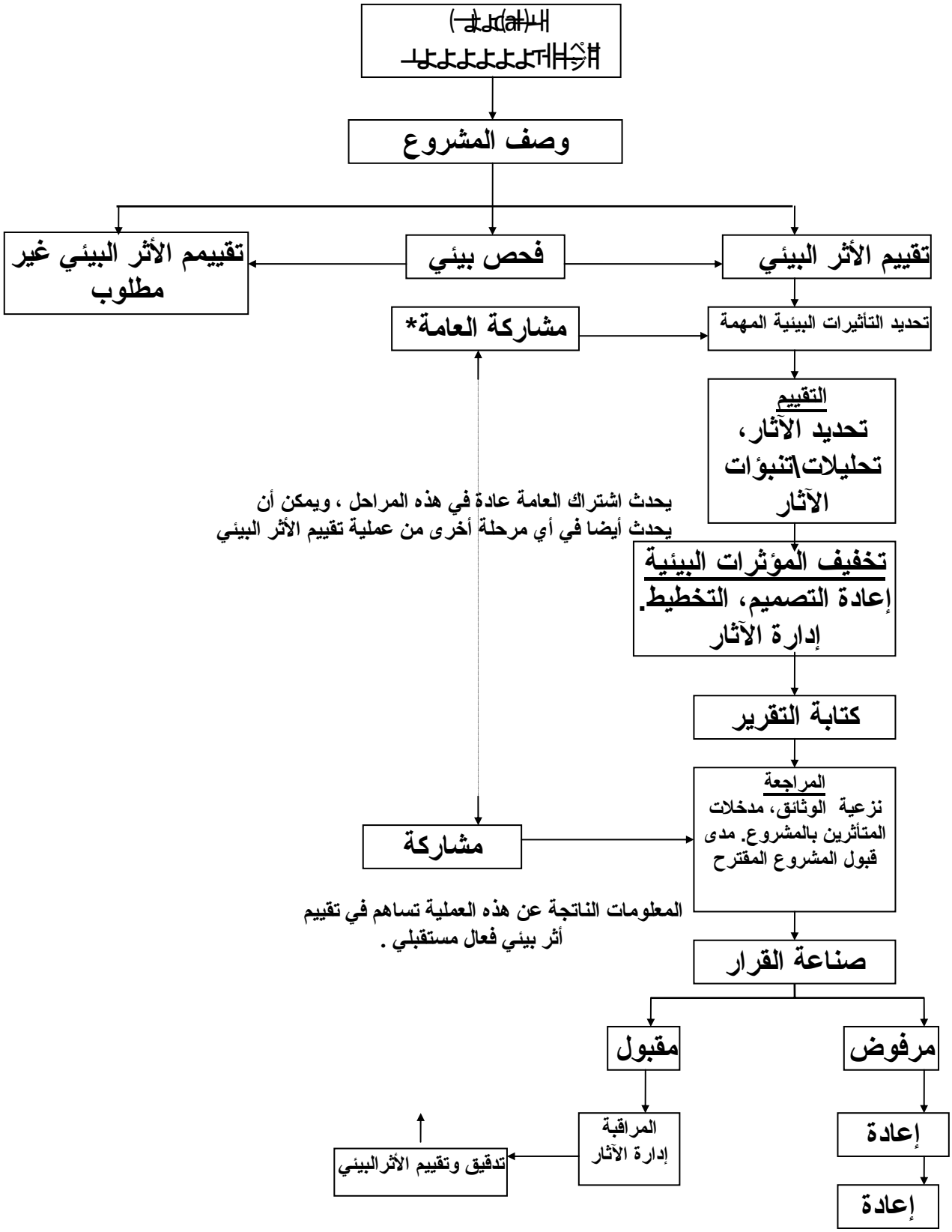
- جعل الوثيقة سهلة الاستخدام مع تقديم الوسائل المرئية كالرسومات ، الجداول ، الصور والخرائط عند الإمكانية.

٢ -٢ -٤ مراجعة الوثيقة وإصدار الترخيص:

تشتمل الكثير من أنظمة تقييم الأثر البيئي على خطوة رسمية لمراجعة وثيقة تقييم الأثر البيئي للتأكد من كفايتها وتقيدها مع المتطلبات القانونية وقد تشمل هذه الخطوة جهة الترخيص أو لجنة مستقلة غير متحيزة. وإذا تم الإقرار بأن وثيقة تقييم الأثر البيئي غير كافية ترجع إلى صاحب المشروع من أجل المراجعة قبل تسليمها لجهة الترخيص. وتشمل المراجعات الشائعة إضافة بدائل جديدة أو إجراءات احترازية بديلة.

وإذا تسنى للجماعات المهتمة الوقت الكافي للمراجعة والتعليق على وثيقة تقييم الأثر البيئي يمكن اعتبار حجم ومجال هذه المراجعات مقياسا لكفاءة خطوة تحديد النطاقات. انظر شكل رقم (١).

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM


وصف المشروع
تقييم الأثر البيئي
فحص بيئي
تقييمم الأثر البيئي غير مطلوب
تحديد التأثيرات البيئية المهمة
مشاركة العامة*
التقييم
تحديد الآثار، تحليلات\تنبوءات الآثار
يحدث اشتراك العامة عادة في هذه المراحل ، ويمكن أن يحدث أيضا في أي مرحلة أخرى من عملية تقييم الأثر البيئي
تخفيف المؤثرات البيئية
إعادة التصميم، التخطيط.
إدارة الآثار
كتابة التقرير
المراجعة
نزعية الوثائق، مدخلات المتأثرين بالمشروع. مدى قبول المشروع المقترح
مشاركة
المعلومات الناتجة عن هذه العملية تساهم في تقييم أثر بيئي فعال مستقبلي .
صناعة القرار
مقبول
مرفوض
المراقبة
إدارة الآثار
إعادة
إعادة
تدقيق وتقييم الأثرالبيئي

٢ -٢ -٥ الرصد:

تشمل هذه الخطوة رصد الآثار الفعلية للمشروع التنموي وتقوم الجهات الحكومية المعنية في عملية تقييم الأثر البيئي بالتأكد من أن المشروع يقام حسب قرارهم ، كما يتم تحديد الآثار الفعلية للمشروع عند البدء بالعمل.

٢ -٣ الرسائل الرئيسة

١. إن تقييم الأثر البيئي عبارة عن تحليل منظم للآثار البيئية لمشروع ما لتقليل الآثار السلبية وتشجيع المؤثرات الإيجابية
٢. إن تقييم الأثر البيئي عبارة عن وسيلة لتنفيذ تنمية مستدامة والقيام بتخطيط أفضل للمشروع.
٣. مراحل تقييم الأثر البيئي : البحث في التأثيرات البيئية ، تحديد التأثيرات البيئية ، تحضير تقرير الأثر البيئي و(التقييم ، تخفيف التأثيرات البيئية ، خطة الإدارة البيئية) ، والمتابعة والمراقبة.
٤. يجب أن يكون تقييم الأثر البيئي متاحاً لجميع المهتمين والمتأثرين بالمشروع : الوكالات ، المنظمات غير الحكومية ، المجتمعات المتأثرة ، الأعمال التجارية.

٢ -٤ ما هو تقييم الأثر البيئي ؟

١. تحليل منظم لآثار المشاريع على الطبيعة والبشرية لتحديد طرق تقليص التأثيرات السلبية وزيادة الإيجابية.
٢. ويحدد أيضاً تأثيرات البيئة على المشروع.
٣. وسيلة لتصميم المشروع وتخطيطه.
٤. تستخدم عملية تقييم الأثر البيئي مع السياسة والمعلومات الفنية والمالية لصناعة القرارات بخصوص مشروع ما.
٥. يمكن أن تطبق أيضاً على برنامج ، أو سياسة ، أو قطاع ، أو إقليم (تقييم أثر بيئي استراتيجي).
٦. يشمل الآثار الفيزيائية الحيوية ، البيئية ، استغلال الأرض والآثار الاجتماعية.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٢ -٥ يعد تقرير تقييم الأثر البيئي أو بيان الأثر البيئي تقريراً بحثياً ويمكن أن يتضمن :

١. وصف المشروع.
٢. مواضيع تحديد الآثار البيئية (المواضيع الرئيسة).
٣. طرق تقييم الأثر البيئي.
٤. وصف للوضع البيئي (البيئة الموجودة).
٥. تحديد وتقييم الآثار الإيجابية والسلبية : الفيزيائية الحيوية ، البيئة، الموروثات ، واستغلال الأرض ، والآثار الاقتصادية الاجتماعية.

٢ -٦ كم من الوقت تحتاج ؟

١. يعتمد على طبيعة ونوع المشروع : يمكن أن يكون عدة أيام ، أسابيع ، شهور ، أو سنين
٢. إن المواعيد محددة لكل عملية أو مشروع

٢ -٧ لماذا يتم تقييم الأثر البيئي ؟

أمثلة لأسباب عمل تقييم الأثر البيئي:

١. إن الوضع السيّئ لبناء سد لأغراض الري يؤدي إلى التآكل والانهدام بسبب عدم ثبات التربة
٢. إذا كانت التقنيات المستخدمة في البناء وتجميع المياه قديمة ، فإن نوعية المياه الآتية يمكن أن لا تكون مقبولة
٣. يمكن أن تؤثر نوعية المياه على صحة الإنسان بسبب نوعية المياه السيئة ، أو قد تؤثر على الزراعة بشكل سلبي عن طريق التزويد بمياه ملوثة

٢ - ٨ ما هو سبب القيام بتقييم الأثر البيئي ؟

١ . احتياجات قانونية :

مطلوبة من قبل القوانين ، سواءً القوانين أو الوكالات المانحة.

٢ . مشاريع أفضل :

١. على المستوى المحلي: يعتبر تقييم الأثر البيئي وسيلة للتأكد من أن المشروع غير متأثرة بشكل سلبي بالبيئة
٢. لا يحتوي على آثار غير مقبولة على النظم البيئية

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٣.لا يحتوي على آثار غير مقبولة على الناس والنشاطات الاقتصادية الأخرى.

٣ . تنمية مستدامة أكثر:

إن تقييم الأثر البيئي هو عبارة عن وسيلة لتشجيع التنمية المستدامة على المستوى الوطني والإقليمي لعمل ذلك ، يجب دمجها مع المصادر الطبيعية / السياسات والبرامج البيئية.

٢ -٩ فوائد أخرى من تقييم الأثر البيئي للمقترح:

١ . تحسين المشروع:

١. تحسين مدى سلامة العمال والصحة العامة (مثال، عن طريق تقليل انبعاث الهواء في المصانع)
٢. زيادة مدى قبول العامة لمشروع ما (مثال ، الاشتراك المحلي في تقييم الأثر البيئي يمكن أن يساعد في تعيين مواقع محطات معالجة المياه)
٣. التوضيح للمستثمرين بأن المقترح يعتبر مسؤولاً بيئياً
(مثال: يمكن أن تقلص الإدارة البيئية من خطورة التعرض للمسألة القانونية)

٢ . تفي بالمتطلبات القانونية:

١. الإسراع بالحصول على الإجازة والترخيص
٢. توضيح المسؤولية البيئية

٣ . يقلص التكاليف:

١. مدخلات المصادر الطبيعية (مثال الطاقة ، الماء ، المواد الخام)
٢. إدارة نواتج فضلات المشروع (مثال، معالجة المياه ، الفضلات الصلبة)

الأضرار البيئية الناجمة عن الحوادث أو المشاريع غير الفعالة (مثال تسرب المواد الخطيرة أو التي تحتوي على مواد سامة ، مثال : عمليات التخزين الناتجة من التعرية يمكن أن تقصر من حياة السدود).

٢ -١٠ فوائد أخرى من تقييم الأثر البيئي للحكومة

١. يساعد في تنفيذ السياسات والخطط الوطنية البيئية
٢. يشجع على التعاون المتبادل بين الوكالات
٣. تحسين القرارات الخاصة بالمصادر الطبيعية
٤. دمج قيم العامة مع المعلومات الفنية في صناعة القرار

٢ - ١١ فوائد أخرى من تقييم الأثر البيئي للعامة والمجتمعات المتأثرة ، والمنظمات غير الحكومية ، والتجارة:

١. الاطلاع على المشاريع التي يمكن أن تؤثر عليهم وعلى مصالحهم
٢. الوصول إلى معلومات اجتماعية - اقتصادية وبيئية.
٣. المساهمة بمعرفتهم وقيمهم في القرارات الخاصة بالمشاريع

٢ - ١٢ كيف يتم القيام بتقييم الأثر البيئي ؟

لا يوجد لتقييم الأثر البيئي مرجع يقدم الأجوبة الصحيحة

يشمل تقييم الأثر البيئي الفعال: -

١. التحليل في المجالات المتداخلة : الهندسة ، العلوم الطبيعية والفيزيائية الجغرافيا ، علوم التخطيط والعلوم الاجتماعية.
٢. خليط من المعلومات الفنية والتقدير لجمع معلومات بخصوص المشروع والوضع البيئي

للتحديد والتنبؤ بالآثار المحتملة لتقدير أي الآثار تعتبر هامة و لتقدير كيفية تخفيف الآثار السلبية.

٢ - ١٣ تكلفة عملية تقييم الأثر البيئي:

١. من النادر أن تزيد الكلفة عن ١٪ (يمكن أن تكون من ١ -٢٪ لمشاريع أكبر) -وتقل عند استخدام عمال محليين للقيام بالعمل (البنك الدولي)
٢. يمكن تقليص تكليف مدخلات المصادر للمشروع ونواتج الفضلات
٣. إن التأخيرات والتكاليف الزائدة تحدث فقط عندما تتم إدارة العملية بطريقة سيئة أو عندما لا يفي المقترح بالمتطلبات.

٢ - ١٤ مسؤولية دفع تكاليف عملية تقييم الأثر البيئي:

١. هناك عدة نماذج محتملة.
٢. عادة يكون المقترح مسؤولاً عن تكاليف تقييم الأثر البيئي كجزء من تنمية المشروع.
٣. تقوم الحكومة بدفع تكاليف إدارة عملية تقييم الأثر البيئي.
٤. عادة يقوم المهتمون والمتأثرون بالمشروع من العامة بتمويل مشاركتهم ، ويمكن قيام الحكومة أو المقترح بدعمهم.

٢ - ١٥ من هم المشتركون ؟

لأن تقييم الأثر البيئي:

١. فيه تداخل في المجالات.
٢. يشتمل على العلوم والتقدير.
٣. تتضمن قيماً وآراءً - أطراف متعددة مشاركة.

فإن المشاركين في عملية تقييم الأثر البيئي تشمل كلاً من:

١. المقترح : القطاع الحكومي أو الخاص.
٢. المستشارين : الشركات ، الجامعات ، مؤسسات الأبحاث ، المنظمات غير الحكومية.
٣. الوكالات الحكومية :
   - سلطة تقييم الأثر البيئي.
   - السلطات التشريعية.
٤. المهتمين والمتأثرين بالمشروع من القطاع العام : المجتمعات المتأثرة ، المنظمات غير الحكومية ، القطاع العام والخاص ، الأكاديميين.

٢ -١٥ -١ أدوار المشاركين في تقييم الأثر البيئي:

المشارك	الأدوار المحتملة	أمثلة
الحكومة: سلطة تقييم الأثر البيئي	. وضع المتطلبات لعملية تقييم الأثر البيئي . إدارة ومراقبة العملية . مراقبة تنفيذ المشروع وخطة الإدارة البيئية	سلطة البيئة ، وكالة الولايات المتحدة للإنماء الدولي
المقترح	. تقديم معلومات خاصة بالمشروع . تحضير تقرير تقييم الأثر البيئي . استشارة العامة/المهتمين والمتأثرين بالمشرع	وزارة حكومية أو شركة خاصة
المستشار	. تحضير تقارير تقييم الأثر البيئي للمقترح و/أو للحكومة . تقديم مراجعة مستقلة لتقرير تقييم الأثر البيئي أو لجزء منه	الشركات الخاصة ، الجامعات ، الجمعية العلمية الملكية ، المنظمات غير الحكومية مثال (الجمعية الملكية للمحافظة على الطبيعة)
الحكومة: السلطات التنظيمية	. المشاركة في البحث في التأثيرات البيئية وتحديدها ، ومراجعة تقرير تقييم الأثر البيئي ، والمراقبة . تقديم معلومات بيئية للشخص الذي يقوم بتقييم الأثر البيئي . تحديد المتطلبات القانونية والتنظيمية	أي وزارة من وزارات الدولة
المهتمون والمتأثرون بالمشروع من القطاعين الخاص والعام	. المشاركة في تحديد التأثيرات البيئية ، مراجعة تقرير تقييم الأثر البيئي . تتم استشارتهم من قبل الشخص الذي يقوم بتحضير تقرير تقييم الأثر البيئي . المساعدة في المراقبة . تسهيل مشاركة العامة	المجتمعات المتأثرة للمنظمات غير الحكومية الأعمال التجارية أكاديمون

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

٢ -١٥ -٢ فوائد مشاركة العامة :

أ. العامة :

١. تأثير أكبر على القرارات.

١. يؤثرون على تصميم المشروع وموقعه.
٢. يقدمون آراءهم واهتماماتهم وقيمهم.
٣. يحصلون على معلومات وخبرات ومعرفة محلية.

ب .الحكومة :

١. قرارات أفضل بشأن المشاريع.
٢. تزيد من الانفتاح ومدى الثقة بالقرارات.
٣. تقوية نظام تقييم الأثر البيئي.

المقترحون:

١. تصميم المشروع بشكل أفضل وفوائد أكثر.
٢. ازدياد استدامة المشروع.
٣. معرفة العامة وقبولهم للمشروع بشكل أكبر.
٤. تقليل التضارب والخلاف.

٢ -١٥ -٣ مستويات المشاركة ووسائلها :

المستوى	أمثله على الوسائل
أ) الإبلاغ	وسائل الإعلام ، اجتماعات إخبارية ، معارض ، منشورات
ب) الاستشارة	ندوات عامة (اجتماعات) مؤتمرات لمجموعات صغيرة أو للقرية ، عمليات مسح أو مقابلات شخصية ، ورشات عمل ، اجتماعات غير رسمية
ج) المسؤوليات والقرارات المشتركة	جماعات استشارية ولجان مراقبة

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٢ -١٦ تقييم الأثر البيئي والإدارة البيئية :

يعتبر تقييم الأثر البيئي وسيلة واحدة فقط للإدارة البيئية يتم استخدام تقييم الأثر البيئي بالاشتراك مع أدوات أخرى لتشجيع التنمية المستدامة.

وتشمل الأدوات الأخرى:

١. السياسات والخطط الوطنية للاقتصاد ، والمواضيع الاجتماعية والمصادر الطبيعية

مثال : خطة العمل البيئي الوطنية ، استراتيجية المناطق المحمية

البرامج القطاعية للمصادر الطبيعية مثال : الطاقة ، المياه ، الزراعية ، التربة

٢. خطط استغلال الأرض والخطط الإدارية لمناطق معينة

٣. الأنظمة والمقاييس البيئية.

مثال : مقاييس الانبعاثات والتدفق والإجازة والترخيص.

٤. التدريب والتثقيف البيئي.

٢ -١٧ البحث في التأثيرات البيئية وضرورة تقييمها :

الهدف : إيجاد قرار فيما إذا يجب القيام بتقييم الأثر البيئي للمشروع أم لا وإذا تم ذلك ما هي درجة التحليل الضرورية .

١. تقوم به السلطة التشريعية بعد تلقيها لطلب مقدم من صاحب المشروع.

٢. معظم قوانين تقييم الأثر البيئي والإرشادات تحدد فئات البحث في التأثيرات البيئية وضرورة تقييمها.

٣. مشاريع تحتاج لتقييم أثر بيئي كامل.

٤. مشاريع تحتاج لمزيد من التحليلات قبل اتخاذ أي قرار:

١. تسمى تقييماً بيئياً إبتدائياً.

٢. مشاريع لا تحتاج لتقييم أثر بيئي ولا تقييم بيئي إبتدائي أو تمهيدي.

فئات يمكن أن تبنى على :

- حجم المشروع (حدوده).
- طبيعة المشروع.
- موقع المشروع.
- مجموع كل ما ذكر في الأعلى.

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

٢ -١٧ -١ تحديد التأثيرات البيئية المهمة :

هي مرحلة مبكرة مهمة في تقييم الأثر البيئي والتي تقوم ب :

١. تحديد المواضيع الرئيسة التي يجب تحليلها خلال تقييم الأثر البيئي وحذف غير المهم منها.
٢. تركيز البحث والوقت والمصادر على المواضيع الرئيسة وتجنب أية تحقيقات غير ضرورية.
٣. ينتج عنها وضع الأسس المرجعية لتقييم أثر بيئي محدد.
٤. تبليغ الناس المحتمل تأثرهم بالمشروع.

تقوم به سلطة تقييم الأثر البيئي قبل الأسس المرجعية أو يقوم بها المقترحون قبل دراسة تقييم الأثر البيئي.

٢ -١٧ -٢ يقوم تحديد التأثيرات البيئية بتعيين ما يلي مبكراً :

١. الحدود والإطار الزمني لدراسة تقييم الأثر البيئي.
٢. المواقع والتصاميم والتقنيات البديلة.
٣. المواضيع الفنية الرئيسة واهتمامات العامة.
٤. من يمكن أن يتأثر بالمشروع.
٥. ما هو المعروف وغير المعروف عن الآثار المحتملة.
٦. ما هي المعلومات الإضافية المطلوبة لصناعة القرار.
٧. طرق التحليل والإجراءات الاستشارية المناسبة.
٨. عناصر النظام البيئي المهمة " أجزاء أساسية من الوضع الاجتماعي أو البيئي والتي تم تقديرها بسبب أهميتها أو مدى حساسيتها.

٢ -١٧ -٣ خطوات محتملة في تحديد التأثيرات البيئية المهمة :

١ . إحضار ملخص ومخطط تمهيدي للمشروع من أجل تحديد أهداف تقييم الأثر البيئي.
٢ . ناقش المخطط التمهيدي مع المقترحين والمهتمين والمتأثرين بالمشروع الاساسيين لتحديد المعلومات المتوفرة والنواقص.
٣ . وزع المخطط التمهيدي على المهتمين والمتأثرين بالمشروع.
٤ . حدد الاهتمامات الرئيسة ، بناء على الاجتماعات والاتصالات الهاتفية وورشات العمل والاستشارات والاستجابات المكتوبة (وسائل مشاركة العامة).
٥ . قيّم مدى أهمية المواضيع باستخدام مقياس وتقدير فني.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٦ . حضّر تقرير تحديد التأثيرات البيئية أو قم بدمج النتائج مع الأسس المرجعية.

٧ . أبلغ المهتمين والمتأثرين بالمشروع عن كيفية استخدام الملحوظات.

٢ -١٧ -٤الهدف :

١. لتزويد المقترحين بتعليمات مفصلة عما يجب أن يتضمنه تقرير تقييم الأثر البيئي.
٢. تحديد هدف دراسة تقييم الأثر البيئي والتركيز على المواضيع الأساسية.

٢ -١٧ -٥الأسس المرجعية :

١. تم تحضيرها من قبل السلطة التشريعية لتقييم الأثر البيئي.
٢. تم تحضيرها بعد الاستشارة مع المهتمين والمتأثرين بالمشروع الذين قاموا بتعيين المواضيع الرئيسة من خلال تحديد التأثيرات البيئية.
٣. تعيين المحتوى الفني لتقرير تقييم الأثر البيئي وكيف يجب أن يتم تحضيره.

تعمل كمرجع للسلطة وللمهتمين والمتأثرين بالمشروع آخرين ، لمدى ملائمة تقرير تقييم الأثر البيئي.

الأسس المرجعية وهي عبارة عن جدول محتويات نموذجي تقوم سلطة تقييم الأثر البيئي بتحديد المواضيع التي يجب أن يتضمنها تقرير تقييم الأثر البيئي وتتضمن المواضيع المحتملة التالية:

١. مقدمة للمشروع.
٢. البدائل (للمشروع ، داخل المشروع).
٣. مشاركة العامة والمشاركة المؤسسية.
٤. مواضيع بيئية واجتماعية - اقتصادية كبرى لكي يتم تناولها.
٥. المعلومات والبيانات المطلوبة (وصف المشروع ، الوضع البيئي)
٦. تحليل الآثار (آثار إيجابية ، سلبية ، بيئية ، اجتناعية ، اقتصادية ، متراكمة والتأثيرات على الدول المجاورة ، أهميةالآثار).
٧. تخفيف التأثيرات البيئية ومراقبتها (خطة الإدارة البيئية).
٨. الاستنتاجات والتوصيات (قرارات المشروع ، مواضيع فنية ، ملخص غير فني).
٩. اختياري : جدول الدراسة ، الميزانية ، وسائل صناعة القرار.

٢ -١٨ تحضير تقرير تقييم الأثر البيئي:

عادة يتم تحضير تقرير تقييم الأثر البيئي من قبل المقترحين سواء كانوا من القطاع الخاص أو الحكومة أو مستشاريها ويستخدم المقترحون مستشاراً عندما لا يكون الخبراء الفنيين متوفرين داخل المنظمة ، ويجب عليهم أيضاً التأكد من قيام المستشار بكتابة التقرير لكي يكون مفهوماً بالنسبة لمدراء المشروع . وهذا سوف يضمن دمج تقرير تقييم الأثر البيئي مع مجالات أخرى للتخطيط للمشروع (الهندسية ، المالية) وليست تحليلات منفصلة.

ليس هناك طريقة محددة لتنظيم دراسة الأثر البيئي والتقرير الناتج وتختلف تقارير تقييم الأثر البيئي بشكل كبير في الحجم والعمق والمواضيع التي تتناولها ، ولكن معظمها يحتوي على نفس العناصر : وصف المشروع ، تحديد التأثيرات البيئية (المواضيع الرئيسة) والوضع البيئي ، تحليل الآثار وخطة الإدارة البيئية (تخفيف التأثيرات البيئية ، التعويض ، المراقبة).

في الأسفل نموذجان الأول هو طريقة أكثر تقليدية ، والتي يفصل فيها تقرير الأثر البيئي بين وصف المشروع والوضع البيئي وتحليلات الآثار . وتفترض أن المشروع قد تم تصميمه بدون أي اعتبار للبيئة ثم تضيف مقاييس تخفيف التأثيرات البيئية.

١ - نموذج تقليدي لتقرير تقييم الأثر البيئي (بيان الأثر البيئي ، التقييم البيئي)

١. ملخص تنفيذي.
٢. مقدمة.
٣. وصف المشروع:

المظاهر والنشاطات : البناء والعمليات والانهاء.

٤. تقييم البدائل:

عمليات ومواقع بديلة.

٥. البيئة الموجودة:

مجالات فيزيائية حيوية ، وبيئية ، واستغلال الأرض ، واجتماعية - اقتصادية مناسبة.

٦. تقييم الآثار.
٧. آثار متراكمة مباشرة وغير مباشرة.
٨. إجراءات تخفيف التأثيرات البيئية.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٩. آثار متبقية.

١٠.المراقبة والمتابعة.

١١.الاستنتاجات.

الملاحق.

أما النموذج الثاني فإنه يعكس طريقة أكثر حداثة " دورة حياة المشروع " والتي تدمج الإدارة البيئية ضمن دورة المشروع . يقوم تقرير تقييم الأثر البيئي بجمع وصف المشروع مع تحليل الآثار عن طريق وصف المشروع بما في ذلك تحفيف التأثيرات البيئية وخطة الإدارة البيئية المطبقة وتحليل الآثار المتبقية فقط.

٢ - تقرير تقييم الأثر البيئي : نموذج " دورة حياة المشروع"

مقدمة

تحديد التأثيرات البيئية المهمة والغرض من التقرير:

تحديد أهداف تقييم الأثر البيئي.

استراتيجية الدراسة.

٣. وصف المشروع:

- أسسه ، مدى الحاجة له ، والبدائل.
- اختيار الموقع والمسلك.
- الخدمات ومعالم التصميم البيئي.
- نشاطات لكل مرحلة بالمشروع.
- استراتيجيات الإدارة البيئية.
- مناطق النفوذ (مثال : الانبعاثات ، التصريفات).

٤. مواضيع تحديد التأثيرات البيئية:

- الاستشارة.

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

- ❖ أسس مرجعية وإرشادات.
- ❖ حدود لدراسة تقييم الأثر البيئي.
- ❖ عناصر النظام البيئي المهمة.

٤. منهجية تقييم الأثر البيئي:

تقييم آثار محتملة (تم القيام به لكل عنصر من عناصر النظام البيئي المهمة)

محتوى اجتماعي وبيئي لكل عنصر من عناصر النظام البيئي المهمة.

❖حدود

- ❖ مقاييس لتقييم مدى الأهمية.
- ❖ البيئة الحالية.
- ❖ تخفيف التأثيرات البيئية لكل عنصر من عناصر النظام البيئي المهمة.
- ❖ تحليل الآثار : مدى الأهمية أو مدى القبول.
- ❖ المراقبة والمتابعة.
- ❖ الاستنتاجات.
- ❖ الملاحق.

٢ -١٩ أنواع المعلومات المستخدمة في تقييم الأثر البيئي:

١. المعلومات السابقة والبيانات الأساسية.
٢. خرائط وصور جوية
٣. تقارير بيئية مكتملة ، وخطط ودراسات ، مثال : خطة العمل البيئية الوطنية ، استراتيجيات قطاعية.
٤. إرشادات قطاعية كشوف تدقيق من قبل وكالات دولية . مثل : البنك الدولي ، الوكالة الالمانية للتعامل الفني ، وكالة الولايات المتحدة للإنماء الدولي.
٥. تقاييم للأثر البيئي في أماكن أخرى.
٦. المعرفة المحلية والتقليدية للسكان المحليين.
٧. البحث الأصلي ، مثال : دراسات ميدانية ، عمليات مسح اجتماعية.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٢ -٢٠ مصادر المعلومات من أجل تقييم الأثر البيئي:

١. وكالات حكومية.
٢. مؤسسات أكاديمية ، ومؤسسات البحث.
٣. منظمات غير حكومية بيئية .
٤. القطاع الخاص.
٥. العامة والمجتمعات المتأثرة بالمشروع.
٦. المنظمات الثنائية أو المتعددة الأطراف.

٢ -٢١ عوامل يجب أخذها بعين الاعتبار في تحديد أهمية الآثار:

١. المدى الجغرافي.
٢. مقدار الحساسية تجاه الإزعاج.
٣. مقدار الحجم ، الفترة الزمنية ، ومدى تكرارها.
٤. القابلية للرجوع.
٥. درجات المخاطرة.
٦. المحتوى الاجتماعي - الاقتصادي والبيئي.
٧. التنوع الحيوي.

٣ - مراجعة تقرير تقييم الأثر البيئي:

وتهدف مراجعة تقرير الأثر البيئي:

لتحديد فيما إذا كان تقرير تقييم الأثر البيئي: -

١. تم تطبيقه حسب متطلبات تقييم الأثر البيئي.
٢. يتناول الأسس المرجعية بفعالية.
٣. يقيّم على نحو ملائم الآثار البيئية والاجتماعية الاقتصادية.
٤. دقيق من الناحية العلمية والفنية.
٥. ذا صلة وثيقة ونوعية ملائمة لصناعة القرارات.
٦. يتم تقديمه بطريقة مفهومة بالنسبة لصانعي القرار والعامة.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٣ -١ من يتولى القيام بمراجعة تقييم الأثر البيئي ؟

١. مراجعون محتملون:

٢. المقترحون : قبل أن يتم تقديمه.

٣.سلطة تقييم الأثر البيئي الحكومية.

٤.الوكالات التشريعية الحكومية.

٥.لجان مستقلة أو مجالس حالية.

٦.هيئات مراجعة تم تشكيلها من أجل تقييم أثر بيئي معين.

٧.المهتمون والمتأثرون بالمشروع من القطاعين الخاص والعام ، (المنظمات غير الحكومية ، المجتمعات المتأثرة ، الأعمال التجارية).

٣ -٢ خطوات نموذجية في مراجعة تقرير تقييم الأثر البيئي

١. يحدد حجم / عمق المراجع.

٢. اختيار مستوى مراجعة العامة / المهتمون والمتأثرون بالمشروع وأساليب المشاركة.

٣. تحديد معيارالمراجعة.

٤. تطبيق المراجعة.

٥. تحديد مناطق الضعف (النواقص ، الفجوات).

٦. نشر تقرير المراجعة ، مع التوصيات.

٣ -٣ طرق تقرير تقييم الأثر البيئي:

١. كشوف تدقيق عامة.

٢. خطوط إرشادية أو كشوف تدقيق خاصة بمشروع.

٣. رأي الخبراء.

٤. مراجعون معتمدون.

٥. مراجعة المهتمين والمتأثرين بالمشروع / العامة (وسائل مشاركة متنوعة ، مثال : ورشات عمل، استشارات).

٦. لجان متابعة للوكالات.

٧. هيئات مستقلة أو بعثات.

٤ - صناعة القرار:

إن النقطة الأكثر أهمية بخصوص تقييم الأثر البيئي وصناعة القرار هي : إن مراجعة تقرير تقييم الأثر البيئي ، والتي تقوم بها سلطة تقييم الأثر البيئي ، يمكن أن يذكر أن تقرير تقييم الأثر البيئي يعتبر مقبولاً ، ولكن هذا لا يعني أن المشروع نفسه يعتبر مقبولاً يأخذ صانع القرار المعلومات البيئية بعين الاعتبار إلى جانب المعلومات الفنية والمالية السياسية للتقرير فيما إذا كان سيتم الموافقة على المشروع أو الموافقة عليه بشروط أو رفضه.

بالإضافة إلى ذلك يمكن أن لا يقبل صانع القرار جميع التوصيات المذكورة في مراجعة تقرير الأثر البيئي أو في تقرير تقييم الأثر البيئي نفسه ويمكن أن يقوم هو / هي برفض التوصيات أو تغييرها أو الإضافة إليها (إن مرونة صانع القرار سوف تعتمد على سلطة قضائية معينة).

٤ -١ المعلومات التي تخص صانعي القرار يجب أن تتضمن :

١. وصف المشروع والمحتوى.
٢. تقييم مدى الحاجة إلى المشروع والبدائل.
٣. ملخص المشاركة المؤسسية ومشاركة العامة / المهتمون والمتأثرون بالمشروع.
٤. تحليل الآثار ويتضمن مدى أهميتها.
٥. تخفيف التأثيرات البيئية التعويض والفعالية المحتملة.
٦. متطلبات المراقبة والمتابعة.
٧. الاستنتاجات والتوصيات.

٤ -٢ خيارات لصانعي القرار:

١. الموافقة.
٢. الموافقة المشروطه.

مثال : خطط الإدارة البيئية المحسنة.

مثال : التدريب البيئي للموظفين.

مثال : مراقبة مستقلة لمدى الالتزام بالشروط.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

مثال : الارتباط بأنظمة الإدارة البيئية.

٣. موافقة خاضعة للتحقيق المستمر (مواضيع غير محلولة صغرى).

٤. تحقيق إضافي مطلوب قبل اتخاذ القرار (مواضيع غير محلولة كبرى).

٥. طلب تقرير تقييم أثر بيئي جديد أو معدّل.

٦. الرفض.

٥ - مراقبة وتدقيق تقييم الأثر البيئي:

يمكن اعتبار تقييم الأثر البيئي مضيعة للمال والجهد إذا لم تتم متابعتة بعد إكماله.

الهدف من المراقبة :

١. للتأكد من تنفيذ إجراءات التخفيف المقترحة.

٢. لمراقبة الظروف الاجتماعية والبيئية وتحديد أية مشاكل تظهر خلال تنفيذ المشروع ثم وصف خطط المراقبة في تقرير تقييم الأثر البيئي كجزء من خطة الإدارة البيئية.

٣. يجب أن يتأكد المقترح من تنفيذها.

٤. يجب على الوكالات الحكومية التحقق من التنفيذ.

٥. يمكن إشراك العامة.

٥ -١ هدف التقييم والتدقيق:

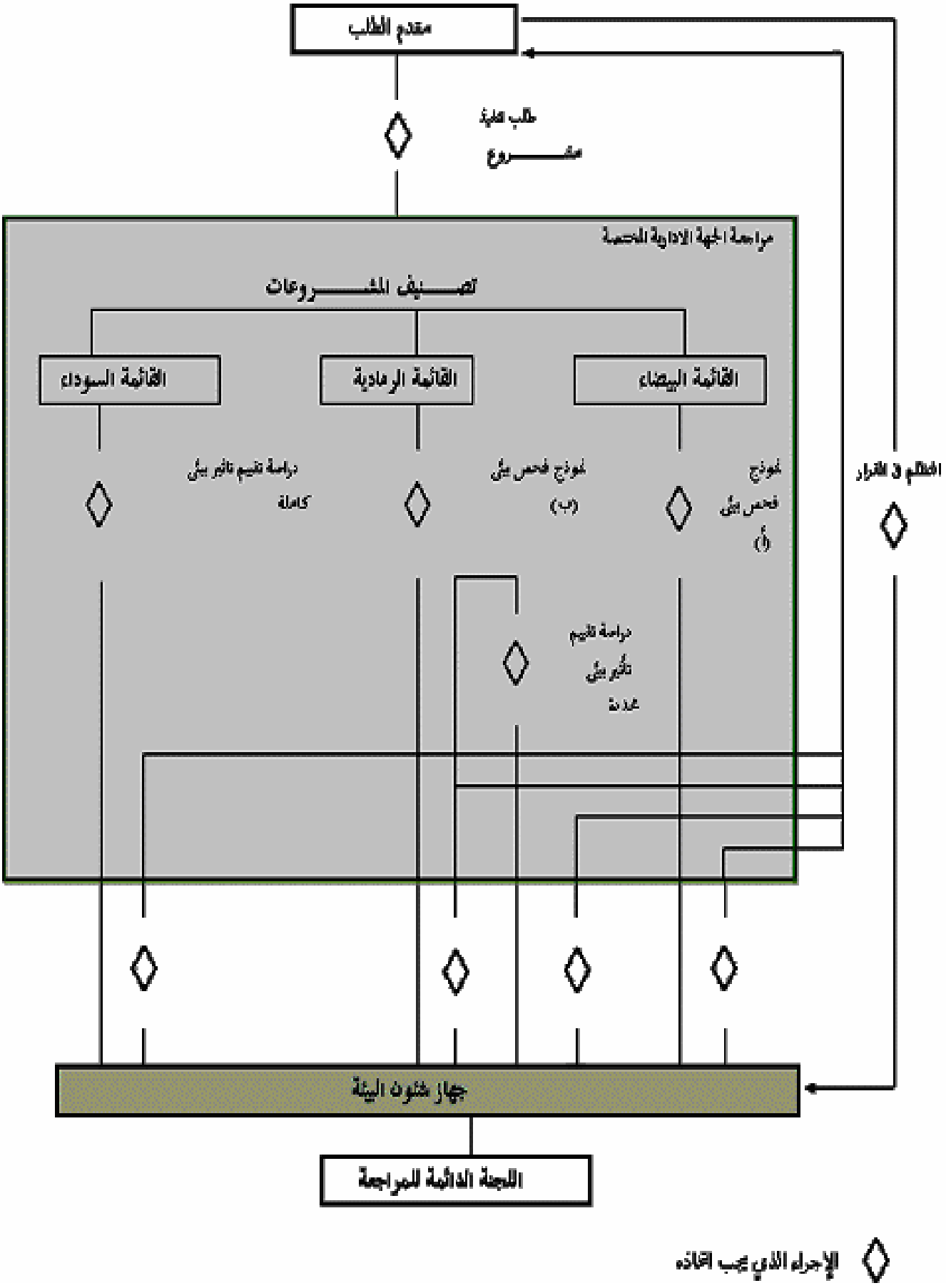
١. تقارير تأخذ " صورة للمشروع خلال التنفيذ لكي:

(١) تتأكد من دقة تنبؤات تقييم الأثر البيئي. (٢) واقتراح تغيرات للمشروع أو لخطة الإدارة البيئية إذا استدعت الحاجة.

٢. ويمكن أن يشمل على تحليل البيانات وزيارات ميدانية ومقابلات.

و يبين الرسم التالي نظرة عامة على إجراءات التعامل مع الطلبات المقدمة:

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM



WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

٦ - تصنيف المشاريع:

وبالتالي فإن إجراءات تقييم الأثر البيئي تعتمد على نوع المشاريع والتي تم تصنيفها كما يلي:

٦ -١ مشروعات القائمة البيضاء:

ويشمل هذا التصنيف المنشآت أو المشروعات ذات الآثار البيئية الضئيلة وفي هذه الحالة يجب على مقدم المشروع ملء الإستمارة (أ) للفحص البيئي وتضم هذه القائمة المنشآت التي قد تتم الموافقة عليها دون إجراء دراسات تفصيلية.

٦ -١ -١ قائمة المشروعات :

أولاً: المشروعات الصناعية:

١.الصناعات الغذائية:

١. المخابز البلدي والأفرنجي الآلي والنصف آلي/الأفران العمومية والمخابز العمومية.
٢. محال تحميص وتسوية الحبوب والبقول/مقالي الحبوب ، محال تجهيز وطهي وتقشير الحبوب.
٣. مخازن التبريد أو ثلاجات الحفظ لأقل من ١٠ طن.
٤. محال تجهيز الفواكه والخضروات للحفظ.
٥. محال بيع وذبح وتجهيز وتعبئة الدواجن والطيور ومحال التفريخ
٦. محال عمل حلوى من عجين/تصنيع حلوى جافة.
٧. مصانع الخميرة وتخمير الشعير (البيرة) والتي تقام بالمناطق الصناعية المعتمدة.
٨. تخمير وبيع الألبان وتعبئتها في زجاجات أو صفائح أو أي أوعية أخرى/محال تجميع وتعبئة وبيع اللبن الخام للشرب/معمل منتجات الألبان (الجبن ، الزبدة ،٠٠٠)/ محال فرز الألبان/محال تصنيع اللبن الزبادي/معامل الألبان وبيعها وتصنيع الزبادي والجبن الأبيض جميعها بطاقة أقل من ١ طن/ يوم.
٩. المصانع التي تنتج الفواكه والخضروات المعلبة بكميات تبلغ ١٠٠٠ طن سنويا أو أقل والتي تقام بالمناطق الصناعية المعتمدة.
١٠. المصانع التي تقوم بتصنيع منتجات الأسماك بكميات تبلغ ١٠٠٠ طن أو أقل سنويا.
١١. معامل تدخين المواد الغذائية التي تنتج ٥٠٠ كيلو من المواد الغذائية أو أقل يوميا.
١٢. مصانع الثلج.
١٣. فرم وتعبئة العجوة.

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

١٤. معامل تعبئة الخل.

١٥. فراكة أرز ومطحن صغير (حجر واحد أو حجرين) ومجرشة الحبوب وطحن التوابل وخلافه.

١٦. المطاعم ومحال تجهيز المأكولات والتي لا تقام على المجاري المائية أو البحار والمصارف.

٢. صناعات الغزل والنسيج والألياف الصناعية:

١٨. مصانع المنسوجات التي لا تتضمن وحدات صباغة والتي تقام بالمناطق الصناعية المعتمدة.

١٩. محالج الأقطان/محال كبس وتنظيف القطن / مصانع القطن الطبي.

٢٠. مصانع الدوبار والحبال (بشرط عدم احتوائها على أعمال تصنيع بلاستيكية).

٢١. تشغيل التريكو ويدخل فيها (رفي الجوارب ـ عمل شريط ـ عمل أستك ـ قيطان عراوي)/ عمل الزرايز والكبش/تصنيع الملابس (بدون تبييض أو صباغة)/ النسج اليدوي/محال تشغيل المنتجات النسيجية ومحال المنسوجات والسجاد ومحال التنجيد البلدي بماكينة الخياطة/مصانع شريط التنجيد.

٣. الصناعات الكيماوية:

٢٢. مستودعات الأسمدة الكيماوية.

٢٣. مصانع تشغيل الجلود والأحذية التي تقام بالمناطق الصناعية المعتمدة بدون القيام بأعمال دباغة.

٢٤. مستودعات الجلود غير المدبوغة (الخضراء والطرية والجافة) ولا تشتمل على التصنيع.

٢٥. محال تشغيل المصنوعات الجلدية دون الدباغة.

٤. الصناعات الخشبية:

٢٦. ورش نجارة ميكانيكية.

٢٧. تصنيع الأدوات الموسيقية.

٥. الصناعات الحرارية والتعدين ومواد البناء واللدائن:

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٢٨. تقطيع ولحام البلاستيك/ تقطيع الرولات الجاهزة لعمل الأكياس البلاستيكية.

٢٩. كسارة بلاستيك داخل المناطق الصناعية المعتمدة.

٣٠. تقطيع وصقل وتشطيب الرخام والجرانيت بالمناطق الصناعية.

٦.الصناعات المعدنية:

٣١. محال صهر وتشغيل المعادن الثمينة كالذهب والفضة والبلاتين (ورش الصياغة)/ طلي بالإلكتروستاتيك للذهب والأكلاشيهات.

٣٢. تصنيع اللوف المعدني.

٣٣. ورش تشغيل الحديد/ورش الحدادة/ورشة خراطة المعادن/المخارط/ورش تشكيل الألواح المعدنية بدون صهر أو سبك /ورش تشكيل المعادن بالقطع على البارد والطرق/ورش لحام المعادن بالكهرباء والأكسيجين / ورش صيانة الماكينات والمحركات.

٧.المشروعات الحرفية والخدمية:

٣٤. أعمال تشغيل الزجاج - وورش تقطيع وشطف الزجاج بالكمبيوتر ، محال شطف البلور وتفضيض المرايا.

٣٥. تصنيع و تجميع المظلات والتند.

٣٦. عمل مراتب إسفنج وسوست.

٣٧. معامل الأفلام وتحميضها وطبعها.

٣٨. محل بيع البذور والتقاوي والمبيدات الحشرية والأسمدة والمخصبات الزراعية (منزلية - زراعية) دون الخلط أو التعبئة وفي عبوات مغلقة.

٣٩. حلقات ومحال بيع الأسماك الطازجة.

٤٠. المطابع (محال طباعة الأوراق سيلك سكرين).

٤١. محال تصليح وشحن البطاريات.

٤٢. ورش إصلاح السيارات/ ضبط أبواب السيارات / ورش السمكرية/محال إصلاح وصيانة المحركات الأجزاء الميكانيكية للسيارات والمقطورات والجرارات والدراجات وما يماثلها.

٤٣. ورش الحفر والزنكوغراف.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٤٤. المغسلة والتنظيف الجاف.

٤٥. محلات الأسترجية اليدوي (دهان الموبيليات).

٤٦. محال بيع بالتجزئة للبويات زيوت ـ ورنيش ولاكيه ـ أحبار الطباعة.

٤٧. مستودعات ومحال بيع الفحم والكسب ومواد الوقود الجاف.

٤٨. محال تبييض المعادن دون القيام بأي أعمال طلاء معدني.

٤٩. الكراجات العمومية التي لا تقوم بأعمال صيانة.

ثانياً: المشروعات الزراعية:

٥٠. مزارع الدواجن والأغنام والنعام.

٥١. زرائب المواشي والأغنام والجمال والخيول والدواجن آياً كان عددها / زرائب المواشي غير الحلوب وتربية الحيوانات/الإسطبلات العمومية والخصوصية .

٥٢. المجازر اليدوية.

ثالثاً: المشروعات البترولية:

٥٣. محال بيع المواد البترولية ٥٠ لتر /٢٠٠لتر /١٠٠٠لتر -/محال بيع البنزين بكمية لا تزيد عن ١٨٠ لترا/يوم -/محال بيع الكحول والمواد البترولية إذا احتوت على نوعين أو أكثر من هذه الأنواع مهما كانت الكمية.

٥٤. محطة تموين السيارات (سائل وغاز طبيعي) وطلمبات الرصيف في المناطق غير الحساسة بيئياً.

٥٥. تعبئة أسطوانات الغاز بالمناطق الصناعية المعتمدة.

٥٦. مستودعات أنابيب الغاز.

رابعاً: مشروعات الطاقة والبنية الأساسية:

٥٧. محطات معالجة مياه الصرف بطاقة تبلغ ١٠٠٠ شخص مكافئ PE أو أقل.

٥٨. توسيع أو تعديل طريق قائم بحيث يتم امتداده أو توسيع عرضه بنسبة ١٥ ٪ أو أقل.

٥٩. التوسع في خطوط القوى الكهربائية قائمة بحيث لا يتم زيادة طول الخطوط بأكثر من ١٠٪.

٦٠. إنشاء أو التوسع في محطة التشغيل المصاحب لجهد لا يتجاوز ١٣٠ كيلو وات.

خامساً: أخرى:

٦١. المحطات الأساسية للهاتف المحمول.

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

٦ -١ -٢ الإجراءات الإدارية المتبعة في مشروعات القائمة البيضاء:

١ - يقدم صاحب المشروع أو من ينيبه طلبا إلى الجهة الإدارية المختصة للقيام بالمشروع الذي يتم تصنيفه على القائمة البيضاء ويرفق بالطلب نموذج التصنيف البيئي.

٢ - تتولى الجهة الإدارية المعنية تسجيل المستندات والتأكد من صحة اختيار التصنيف ومطابقة المعلومات المقدمة للمعلومات المطلوبة.

٣ - تتولى الجهة الإدارية المعنية مراجعة المستندات وتقديمها بصفة رسمية إلى جهاز شئون البيئة لتقييمها.

٤ - يتولى جهاز شئون البيئة تقييم المستندات وإبداء ملحوظاته وعرضها على الجهة الإدارية المعنية ويقدم الاقتراحات الممكنة لإجراءات يتطلب إتخاذها لضمان حماية البيئة , وذلك في خلال ٦٠ يوما من استلام الجهاز للمستندات كاملة. وإذا ما تخلف الجهاز عن القيام بذلك فسوف يعتبر ذلك موافقة منه على التقييم.

٥ - يقوم جهاز شئون البيئة بتسجيل المستندات والرأي والمقترحات التي يتقدم بها في السجل الخاص بتقييم الآثار البيئية لدى الجهاز.

٦ - تخطر الجهة الإدارية المعنية مقدم المشروع, بموجب خطاب مسجل بعلم الوصول بالنتيجة النهائية للتقييم والتي تسفر عن إحدى النتيجتين التاليتين:

أ - الموافقة بشرط أن يقوم مقدم المشروع بتنفيذ كافة المتطلبات البيئية القانونية (المحددة في الموافقة). ويمكن عدم الموافقة على المشروع لأسباب أخرى غير بيئية.

ب - إصدار تعليمات إلى مقدم المشروع لكي يتبع الإجراءات الخاصة بالتصنيفين الرمادي أو الأسود للمشروعات, وذلك تبعاً لطبيعة المشروع.

٧ - ترسل الجهة الإدارية المعنية صورة من القرار إلى جهاز شئون البيئة الذي يقوم بتسجيلها في سجل تقييم الآثار البيئية.

٨ - تتعهد الجهة الإدارية المعنية بضمان تنفيذ هذا القرار.

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

٦ -١ -٣ المستندات المطلوبة:

نموذج التصنيف البيئي (أ) والمتاحة لدى الجهة الإدارية المعنية.

٦ -٢ مشروعات القائمة الرمادية:

تضم هذه القائمة المنشآت التي سوف تخضع للفحص بالنسبة للآثار البيئية الهامة. ويتم تحديد هذه المنشآت بناء على الأنشطة وكمية الإنتاج وحجم المشروع, وفي الحالات التي لم يضع التصنيف حدوداً لها, تؤخذ كافة الأحجام.

ويجب على مقدم المشروع ملء الإستمارة (ب) الخاصة بالفحص البيئي في هذا الصدد. ويشمل الإجراءات في هذه الحالة خطوتين هما: رقم(١) تعبئة الإستمارة (ب) الخاصة بالفحص البيئي ومن المحتمل أن يتبعها بعد ذلك الخطوة رقم (٢) وهي ملحوظات تقييم الآثار البيئية بالنسبة لآثار معالجات معينة تحدد طبقا لتقييم جهاز شئون البيئة.

٦ -٢ -١ قائمة المشروعات:

أولاً: المشروعات الصناعية:

١ -الصناعات الغذائية:

١. مصانع تجفيف البصل.
٢. مصانع المكرونة.
٣. مصانع الحلوى والشربات والعصائر والمرطبات والمياه الغازية.
٤. تصنيع اللبان.
٥. تصنيع الحلاوة الطحينية.
٦. مصانع البسكويت والعجائن.
٧. مصانع استخراج الزيوت النباتية التي لاتحتوي على تكرير أو معالجة.
٨. مصانع العسل الأسود.
٩. عصارة السمسم والزيوت النباتية وسرجة الطحينة.
١٠. مصانع ملح الطعام .
١١. المصانع التي تنتج الفواكه والخضراوات المعلبة بكميات تزيد عن ١٠٠٠ طن/سنة.
١٢. مصانع تدخين المواد الغذائية والتي تزيد طاقتها عن ٥٠٠ كجم/يوم من المواد الغذائية

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

المدخنة.

١٣. منشآت تصنيع وإنتاج أعلاف الحيوانات و الأسماك.

١٤. مصانع الخميرة وتخمير الشعير(البيرة)و مصانع المياه المعدنية أو تعبئة المياه الطبيعية التي تقام خارج المناطق الصناعية المعتمدة.

١٥. مصانع النشا .

١٦. مصانع الألبان ومنتجاتها "اللبن المبستر- المعقم - الزبدة - الجبنة " بطاقة إنتاجية أكثر من ١ طن / يوم.

١٧. مصانع فرم الدخان وتعبئته وصناعة السجاير ومحال صنع الدخان المعسل والنشوق.

١٨. مصانع تكرير السكر.

١٩. المصانع التي تقوم بتصنيع منتجات الأسماك بكميات تتجاوز ١٠٠٠ طن/سنة، ومصانع الفسيخ والأسماك المملحة ومخازنها.

٢٠. مضارب الأرز/مطاحن الغلال.

٢١. تصنيع الأيس كريم.

٢ -صناعة الغزل والنسيج والألياف الصناعية.

٢٢. معاطن النباتات التى تنتج الألياف كالكتان والتيل ومصانع نفضها وندفها خارج الكتلة السكنية.

٢٣. مصانع الألياف الصناعية كالحرير الصناعي والنايلون والتي لاتحتوي على وحدات صباغة.

٢٤. أعمال صباغة المنسوجات بطاقة تبلغ ١٠ طن يوميا أو أقل.

٢٥. منشآت تشغيل السليلوز ومصانع الغزل والنسيج التي تقع خارج المنطقة الصناعية المعتمدة.

٣ -الصناعات الكيماوية (الجلود, الورق, المطاط, الزجاج, الأدوية):

٢٦. تشغيل الورق والمنتجات الكرتونية وعمل ورق الحائط.

٢٧. صنع الكلونيا والروائح العطرية ومستحضرات التجميل .

٢٨. تصنيع الأقنعة الواقية من الغازات السامة .

٢٩. المطابع (الأوفست, العمومية, ومطابع المجلات والصحف) وطباعة الصفيح.

٣٠. محال تصنيع الفلين.

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

٣١. مصانع إنتاج وتعبئة الغازات الصناعية.

٣٢. مصانع الصابون والجليسرين.

٣٣. مصانع الكبريت.

٣٤. مصانع تصنيع أسطوانات الغازات البترولية المسالة وملحقاتها.

٣٥. إنتاج الإسفنج الصناعي.

٣٦. تشكيل البلاستيك /حقن البلاستيك/ مصانع المواسير البلاستيك/تخريز البلاستيك/تغليف سلك. البلاستيك/مصانع / كسارات البلاستيك / ومصانع الأستك.

٣٧. تعبئة وتغليف الكيماويات السائلة والصلبة والمنتجات في مواقع خارج المناطق الصناعية المعتمدة.

٣٨. مصانع الصمغ الصناعي والغراء.

٣٩. منشآت تصنيع الجلود والأحذية خارج المناطق الصناعية المعتمدة.

٤٠. مصانع البويات الزيتية والورنيش/أحبار طباعة.

٤١. تصنيع منتجات المطاط والكاوتشوك.

٤٢. تصنيع معجون الأسنان وبودرة الأسنان والشامبو و زيت الشعر.

٤٣. تصنيع الفيبرجلاس.

٤٤. المدابغ التي لا يزيد إنتاجها عن مليون قدم مربع سنويا أو تستخدم ٧٥٠أقل من قطعة كاملة من جلود الحيوان/يوم.

٤٥. تصنيع كيماويات معالجة المياه.

٤٦. مصانع خلط وتعبئة الأسمدة الورقية أو العضوية.

٤٧. تصنيع الأقلام الرصاص والجاف.

٤٨. مصانع إنتاج لب الورق بطاقة إنتاجية تقل عن ١٠٠ طن /يوم من قش الأرز و ٥٠٠ طن /يوم من تفل (مصاصة) قصب السكر.

٤٩. تعبئة الأدوية والكريمات فقط بدون تصنيع للمواد الخام أو المواد الفعالة.

٤ -الصناعات الخشبية:

٥٠. مصانع نقع الأخشاب (المعالجة الكيميائية للأخشاب)/ مصانع الأخشاب الصناعية.

٥١. مصانع تصنيع الأبواب والنوافذ والتجهيزات والأثاث والمكاتب الخشبية.

٥ -الصناعات الحرارية والتعدين ومواد البناء:

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

٥٢. صناعة الزجاج.

٥٣. مصانع وورش تصنيع البلاط الآلي.

٥٤. مصانع الطوب والقرميد والفخار والمواسير المصنوعة منها والصيني/ مصانع الطوب الطفلي.

٥٥. تصنيع المنتجات الأسمنتية (خزانات أسمنتية ، أغطية البالوعات ، ...).

٥٦. قمائن الطوب والجير والجبس / الفاخورات.

٥٧. ورش طحن الجبس والجير والحمرة والزجاج.

٥٨. المصانع التي تقوم بخلط الإسفلت وإنتاج مواد إنشاء ورصف الطرق وخلاطات الخرسانة المسلحة.

٥٩. مصانع الأسمنت التي تستخدم العملية الصناعية الجافة و أعمال الجير التي لا تزيد طاقتها عن ١٠٠ طن / ساعة ، ومصانع التي تستخدم عمليات أخرى (رطبة ـ شبة رطبة ـ شبة جافة) وتبلغ طاقتها ٥٠ طن / ساعة أو أقل.

٦٠. تصنيع وتنظيف ومعالجة الفحم النباتي / مكامير الفحم.

٦١. معالجة طفلة محاجر.

٦٢. محاجر وكسارات الرخام والرمال والطفلة وخلافه.

٦٣. استخراج المعادن في مناطق جديدة تشغل مساحة إجمالية تبلغ ١٥٠٠ فدان أو أقل.

٦٤. المشروعات الخاصة بصناعة البورسلين والخزف ويزيد إنتاجها عن ٢٠٠ كجم / يوم إذا كانت تقع خارج المناطق الصناعية المعتمدة.

٦٥. استخراج الفحم الحيواني من عظام الحيوانات.

٦ -الصناعات المعدنية:

٦٦. تصنيع علب المعلبات المعدنية.

٦٧. تصنيع المشغولات النحاسية.

٦٨. تصنيع الأثاث المعدني.

٦٩. تصنيع معدات أدوات الجراحة.

٧٠. طرق وسبك النحاس ودرفلته.

٧١. تصنيع ورق تغليف الأطعمة (الفويل).

٧٢. مصانع وورش صهر وصب المعادن فيما عدا الثمينة والرصاص.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٧٣. مصانع المواسير الصلب.

٧٤. مصانع الأفلام وأوراق التصوير الفوتوغرافية.

٧٥. مصانع الأسلاك والكابلات الكهربائية.

٧٦. مسابك الحديد ومسابك الصلب ومسابك المعادن غير الحديدية.

٧٧. مصانع المعالجة السطحية لأعمال الحديد والصلب أو المعادن غير الحديدية / مصانع الطلاء الكهربائي التي تنتج ٢٥ طنا أو أقل من المشغولات يوميا.

٧٨. مصانع الغلايات والمراجل البخارية.

٧٩. مصانع الصلب والحديد والزهر إذا كانت الطاقة الإنتاجية لا تزيد عن ١٥٠ طن/يوم.

٧ -الصناعات الكهربئية والإليكترونية:

٨٠. تصنيع أجزاء مكيفات الهواء.

٨١. تصنيع وتجميع الآلات الكهربائية/الثلاجات.

٨٢. تصنيع المعدات العلمية والحسابية والمعدات الإلكترونية.

٨٣. تصنيع المنتجات الكهربائية (المفاتيح ، الفيش ، ...).

٨٤. مصانع مصابيح وأنابيب الإضاءة.

٨٥. محطات إنتاج القوى باستخدام طاقة الرياح.

٨٦. تصنيع خلايا شمسية.

٨٧. مشروعات التقنيات الكهربائية وتشمل مصانع البطاريات والمراكم.

٨ -المشروعات الحرفية والخدمية:

٨٧. ورش الدهان بالدوكو/أفران الدهان بالدوكو.

٨٩. استوديوهات التصوير وأخذ المناظر والصور بالآلات.

٩ -صناعة الماكينات ووسائل النقل:

٩٠. تصنيع المعدات الزراعية والمقطورات.

٩١. تصنيع وتجميع العربات والسيارات.

٩٢. المكابس الحرارية.

١٠ -مشروعات تدوير المخلفات:

٩٣. المنشآت والمواقع الخاصة بأعمال التدوير وإعادة استخدام المخلفات.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

ثانياً: المشروعات الزراعية:

٩٤. الاستصلاح الزراعي للأراضي في مساحة ٤٠٠ فدان أو أقل.

٩٥. إقامة مزارع سمكية بمناطق غير حساسة بيئياً.

٩٦. مجزر نصف آلي / مجزر آلي.

ثالثاً: المنشآت الصحية:

٩٧. المستشفيات الجديدة أكثر من ٥ أسرة و التوسعات في مستشفيات قائمة/ المؤسسات العلاجية.

٩٨. (محارق المستشفيات/ ووحدات المعالجة) داخل المستشفى.

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

رابعاً: المشروعات البترولية:

٩٩. إنشاء خطوط أنابيب بحرية أو برية طولها ٥٠ كليو مترا أو أقل في المناطق غير الحساسة بيئيا.

١٠٠. إنشاء مستودعات لتخزين الوقود البنزين أو الغاز أو الديزل(بخلاف محطات الخدمة)و التي تبلغ سعة تخزينها الإجمالية ١٥,٠٠٠ متر مكعب أو أقل.

١٠١. محطات الخدمة وتموين السيارات (غاز - سائل) /محال تشحيم السيارات.

١٠٢. مصانع الكيماويات البترولية (البتروكيماويات) الأساسية بطاقة إنتاجية ٥٠ طن / يوم أو أقل.

١٠٣. المسح الاستكشافي (الجيولوجي / الجيوفيزيقي) فقط على البر أو في البحر للبحث عن البترول والغاز.

١٠٤. الحفر الاستكشافي فقط دون تنمية على البر أو في البحر للبحث عن البترول والغاز.

١٠٥. الحفر الإنتاجي في مناطق بها تسهيلات إنتاج والتي لها القدرة على استيعابها مع ربط الآبار الجديدة مع هذه التسهيلات دون إضافة أية توسعات جديدة.

خامساً: مشروعات الطاقة والبنية الأساسية:

١٠٦. تعديل رصيف ميناء قائم بحيث لا يتضمن التعديل التخلص المحتمل من أي مواد ملوثة في الماء.

١٠٧. إنشاء ممر هبوط للطائرات طوله ١٥٠٠ متر أو أقل (توسع في مطار قائم) .

١٠٨. إنشاء خط سكة حديد بامتداد ٥٠ كليومترا أو أقل.

١٠٩. محطات معالجة مياه الصرف بطاقة تبدأ من ١٠٠٠ شخص مكافئPE حتى مليون شخص مكافئ PE ، ووحدات معالجة المخلفات الحضرية.

١١٠. الطرق الداخلية والطرق السريعة في المدن(تبلغ حركة السيارات بها ١٠,٠٠٠ سيارة أو أقل يوميا في المتوسط السنوي).

١١١. تعبئة وتنقية مياه الشرب / محطات مياه الشرب ونظم التوزيع - منشآت إمداد المياه.

١١٢. نظم النقل الضخمة و الطرق السريعة بامتداد٥٠ كيلومترا أوأقل شاملة مترو الأنفاق والجسور والأنفاق.

١١٣. التوسعات أو التعديلات المقترحة في هياكل الري والصرف القائمة بحيث تؤدي هذه

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

التوسعات أو التعديلات إلى زيادة المنشاة.

١١٤. تعديل أو توسيع طريق قائم بحيث يتم امتداده أو توسيع عرضه بنسبة أكثر من ١٥٪.

١١٥. توسعات في أحواض بناء السفن والأحواض الجافة والعائمة لإصلاح وصيانة السفن / توسع في ترسانة قائمة).

١١٦. الاستادات الرياضية.

١١٧. محطة القوى الحرارية بطاقة ٣٠ ميجاوات أو أقل.

١١٨. خطوط نقل القوى الكهربائية و محطات التحويل التي لم تذكر في القائمة (أ).

١١٩. أعمال التطهيرات للمجاري المائية الرئيسة.

سادساً: المشروعات السياحية:

١٢٠. إنشاء فنادق أو منتجعات داخل مركز سياحي تم عمل دراسة متكاملة له / أو في مناطق خلفية (خلف الطريق ـ داخل كردون المدن المعتمد) .

١٢١. تسيير ورسو خط ملاحي /.

١٢٢. الكافتيريا التي تقع مبانيها على البحار والأنهار والترع والمصارف.

٦ -٢ -٢ الإجراءات الإدارية المتبعة في مشروعات القائمة الرمادية:

١. يقدم صاحب المشروع أو من ينيبه طلبا إلى الجهة الإدارية المختصة للقيام بالمشروع الذي يتم تصنيفه على القائمة الرمادية بعد إطلاعه على القوائم ويرفق بالطلب الإستمارة (ب) الخاصة بالفحص البيئي.

٢. تقوم الجهة الإدارية المعنية بتسجيل المستندات والتأكد من صحة اختيار التصنيف ومن أن المعلومات المقدمة مطابقة للمعلومات المطلوبة, تراجع الجهة الإدارية المعنية المستندات وتقدمها إلى جهاز شئون البيئة لتقييمها.

٣. يتولى جهاز شئون البيئة تقييم المستندات وإبداء ملحوظاته وعرضها على الجهة الإدارية المعنية ويقدم المقترحات الممكنة لإجراءات يتطلب اتخاذها لضمان حماية البيئة, وذلك خلال ٦٠ يوماً من استلام الجهاز للمستندات كاملة, وإذا ما تخلف الجهاز عن ذلك فسوف يعتبر ذلك موافقة منه على التقييم.

٤. يقوم جهاز شئون البيئة بتسجيل المستندات ورأيه في سجل تقييم الآثار البيئية لدى الجهاز.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٥. تخطر الجهة الإدارية المعنية مقدم المشروع رسمياً, بموجب خطاب مسجل مع علم الوصول بالنتيجة النهائية للتقييم وتكون هذه النتيجة:

أ - الموافقة على المشروع بما في ذلك إجراءات محتملة يجب اتخاذها لضمان حماية البيئة.

ب -طلب رسمي إلى مقدم المشروع لاستكمال دراسة محددة لتقييم الآثار البيئية بنسبة الأثار أو معالجات معينة للمشروع طبقا للشروط المرجعية التي يقوم الجهاز بإعدادها.

٦. تخطر الجهة الإدارية المعنية مقدم المشروع, بموجب خطاب مسجل بعلم الوصول بالنتيجة النهائية للتقييم والتي تسفر عن إحدى النتيجتين التاليتين:

أ - الموافقة بشرط أن يقوم مقدم المشروع بتنفيذ كافة المتطلبات البيئية القانونية (المحددة في الموافقة). ويمكن عدم الموافقة على المشروع لأسباب أخرى غير بيئية.

ب - إصدار تعليمات إلى مقدم المشروع لكي يتبع الإجراءات الخاصة بالتصنيفين الرمادي أو الأسود للمشروعات, وذلك تبعا لطبيعة المشروع.

٧. ترسل الجهة الإدراية المعنية صورة من القرار إلى جهاز شئون البيئة ويتولى الجهاز تسجيله في السجل الخاص بتقييم الآثار البيئية.

٨. تتعهد الجهة الإدارية المعنية بضمان تنفيذ هذا القرار. يحق لمقدم المشروع التظلم كتابة من القرارات الواردة تحت البنود أ,ب,جـ وذلك لدى اللجنة الدائمة للتظلمات في خلال ٣٠ يوماً من استلامه للقرار.

٦ -٢ -٣ المستندات المطلوبة:

الإستمارة (ب) للغرض البيئي والمتاحة لدى الجهة الإدارية المعنية.

٦ -٣ مشروعات القائمة السوداء:

تتضمن هذه القائمة المنشآت التي سيتطلب لها إجراء تقييم كامل للآثار البيئية. ويتم تحديد هذه المنشآت تبعاً لأنشطتها وكمية إنتاجها وحجم المشروع. وفي الحالات التي لم يضع التصنيف حدوداً لها, تؤخذ كافة الأحجام.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٦ -٣ -١ قائمة المشروعات:

أولاً: المشروعات الصناعية:

١ -الصناعات الغذائية:

١. تكرير واستخراج الزيوت النباتية.

٢. تكرير الزيوت النباتية ومعالجات أخرى لها والزيوت المهدرجة /ومصانع المارجرين والزيوت والدهون النباتية والحيوانية المهدرجة المعدة للطعام .

٢ - صناعة الغزل والنسيج والألياف الصناعية:

٣. مصانع الألياف الصناعية كالحرير الصناعي والنايلون والتي تحتوي على وحدات صباغة.

٤. أعمال صباغة المنسوجات والسجاد وغيرها بطاقة إنتاجية تزيد عن ١٠ طن / يوم.

٣ - الصناعات الكيماوية (الجلود, الورق, المطاط, الزجاج, الأدوية):

٥. مصانع إنتاج الأحماض والقلويات ومشتقاتها.

٦. إنتاج البوليمرات بطاقة إنتاجية أكثر من ٥٠ طن / يوم .

٧. مصانع إنتاج واستنباط المبيدات الحشرية/مصانع التعبئة والخلط لكيماويات المبيدات.

٨. مصانع تقطير الفحم وإنتاج مشتقاته.

٩. مصانع إنتاج لب الورق بطاقة إنتاجية تزيد عن ١٠٠ طن /يوم من قش الأرز و ٥٠٠ طن /يوم من تفل (مصاصة) قصب السكر.

١٠. المدابغ التي يزيد إنتاجها عن مليون قدم مربع سنويا أو تستخدم أكثر من ٧٥٠ قطعة كاملة من جلود الحيوان /يوم .

١١. إنتاج اللقاحات بأنواعها.

١٢. إنتاج زيوت المحركات.

١٣. الصناعات الكيماوية المتكاملة مثل مصانع الأسمدة (ما عدا الأسمدة الورقية والعضوية) ومصانع الزيوت والشحومات وانتاج الأدوية.

٤ - الصناعات الحرارية والتعدين ومواد البناء:

١٤. مصانع الإسمنت التي تستخدم العملية الصناعية الجافة و أعمال الجير التي تبلغ طاقتها ١٠٠ طن /ساعة أو أكثر ومصانع الإسمنت التي تستخدم عمليات صناعية أخرى (رطبة - شبه رطبة -شبه جافة)وتكون طاقتها ٥٠ طن /ساعة أو اكثر.

١٥. استخراج المعادن في المناطق الجديدة والتي تزيد المساحة الكلية لمنطقة الاستخراج بها عن ١٥٠٠

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

فدان.

١٦. المرافق الخاصة بإنتاج الألياف المعدنية الطبيعية المسامية.

٥ - الصناعات المعدنية:

١٧. مسابك ومصانع وصهر تشغيل الرصاص.

١٨. المصانع التي تقوم بأعمال الطلاء الكهربائي والتي تزيد الطاقة الإنتاجية لها عن ٢٥ طن من المشغولات يومياً.

١٩. مصانع استخلاص المعادن غير الحديدية من الخام.

٢٠. مصانع الصلب والحديد الزهر بطاقة إنتاجية أكثر من ١٥٠ طن / يوم.

٢١. إنتاج و تصنيع فحم الكوك.

٦ - مشروعات معالجة أو التخلص من المخلفات الخطرة أو السامة:

٢٢. منشآت معالجة أو التخلص من المخلفات السامة والخطرة .

ثانياً: المشروعات الزراعية:

٢٣. الاستصلاح الزراعي للأراضي في مساحة تزيد عن ٤٠٠ فدان.

٢٤. إقامة مزارع سمكية بمناطق حساسة بيئياً.

ثالثاً: المنشآت الصحية:

٢٥. (المحارق /وحدات المعالجة) المركزية الخاصة بالمخلفات الخطرة والطبية.

رابعاً: المشروعات البترولية:

٢٦. إنشاء خطوط أنابيب بالبحر أو على البر إذا زاد طولها عن ٥٠ كيلو مترا.

٢٧. الحفر الاستكشافي والتنمية على البر أو في البحر للبحث عن البترول والغاز.

٢٨. تنمية حقول البترول والغاز على البر أو في البحر.

٢٩. إنتاج البترول / الغاز على البر أو في البحر.

٣٠. إنشاء خطوط أنابيب على البر أو البحر بطول أقل من ٥٠ كم في المناطق الحساسة بيئياً.

٣١. مستودعات تخزين الوقود (البنزين أو الغاز أو الديزل) بسعة تخزينية إجمالية أكبر من ١٥٠٠٠ م٣ بخلاف محطات الخدمة .

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

٣٢. محطات تكرير البترول والبتروكيماويات.

٣٣. شبكات توزيع الغاز الطبيعي للمدن.

٣٤. وحدات فصل ومعالجة وتداول وتخزين البترول والغاز.

٣٥. مصانع البتروكيماويات التى تزيد طاقتها الإنتاجية عن ٥٠ طن / يوم.

خامساً: مشروعات الطاقة والبنية الأساسية:

٣٦. أنظمة النقل الضخمة والطرق السريعة(بامتداد أكثر من ٥٠ كيلو مترا) شاملة مترو الأنفاق، الجسور والأنفاق.

٣٧. إنشاء المطارات أو توسع في هبوط للطائرات والذي يزيد طوله عن ١٥٠٠ مترا.

٣٨. خطوط سكك حديدية جديدة والتي يزيد طولها عن ٥٠ كيلو مترا.

٣٩. مشروعات الري والصرف الكبرى الجديدة شاملة السدود والقناطر.

٤٠. محطات معالجة مياه الصرف بطاقة تزيد عن مليون شخص مكافئ PE شاملة شبكات الصرف الصحي.

٤١. مشروعات إنشاء مناطق صناعية.

٤٢. مشروعات التنمية العمرانية الجديدة أو التوسع فيها.

٤٣. طرق داخلية وطرق سريعة في المدن (التي يزيد المتوسط السنوي لحركة السيارات بها عن ١٠٠٠٠ سيارة يوميا.

٤٤. إنشاء مجاري مائية .

٤٥. محطات تحلية المياه شاملة شبكات التوزيع .

٤٦. إنشاء أو إجراء توسعات في الموانيء التجارية أو موانيء البترول أو موانيء التعدين أو الموانيء الحرة سواء داخل ميناء بحرى أو بشكل منفصل أو مستقل.

٤٧. محطات القوى الحرارية التي تزيد طاقتها عن ٣٠ ميجاوات.

٤٨. محطات القوى التي تستخدم وقود نووي في التشغيل.

٤٩. خطوط ربط القوى الكهربائية عبر القارات.

٥٠. محطات توليد الكهرباء باستخدام الطاقة المائية.

٥١. محطات توليد القوى الكهربائية شاملة الشبكات الخاصة بها .

٥٢. أماكن ومواقع معالجة الحمأة.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٥٣. مواقع الدفن الصحي.

٥٤. إقامة أحواض جديدة لبناء السفن والأحواض الجافة والعائمة لإصلاح وصيانة السفن.

سادساً: المشروعات السياحية:

٥٥. إنشاء فنادق أو منتجعات في مناطق بيئية حساسة مثل النيل وفرعيه وترعه الرئيسة ،وفي المناطق السياحية والأثرية والمناطق المزدحمة بالسكان وعلى شواطئ البحر أو البحيرات أو داخل المحميات الطبيعية .

٥٦. إنشاء الملاهي الكهربائية الترفيهية (مدينة ملاهي) .

٥٧. المارينات المجمعة .

٥٨. أية إنشاءات داخل منطقة حرم الشاطئ أو في البحر بخلاف ما ورد بالقائمة (ب).

٦ -٣ -٢ الإجراءات الإدارية المتبعة في مشروعات القائمة السوداء:

١ - يقدم صاحب المشروع أو من ينيبه طلباً إلى الجهة الإدارية المختصة وذلك للقيام بالمشروع الذي يتم تصنيفه على القائمة السوداء بعد اطلاعه على القوائم ويرفق به أيضاً دراسة كاملة عن تقييم الآثار البيئية للمشروع طبقا للخطوط الإرشادية الخاصة بالقطاع المرتبط بالمشروع.

٢ - تتولى الجهة الإدارية المعنية تسجيل المستندات والتأكد من صحة اختيار التصنيف ومن أن المعلومات الواردة في الدراسة الخاصة بتقييم الآثار البيئية مطابقة للمعلومات المطلوبة طبقا للخطوط الإرشادية الخاصة بالقطاع المرتبط بالمشروع.

٣ - تتولى الجهة الإدارية المعنية مراجعة المستندات وتقديمها بصفة رسمية إلى جهاز شئون البيئة لتقييمها.

٤ - يقوم جهاز شئون البيئة بتقييم المستندات وإبداء ملحوظاته وعرضها على الجهة الإدارية المعنية, ويقدم الاقتراحات الممكنة لإجراءات يتطلب اتخاذها لضمان حماية البيئة وذلك في خلال ٦٠ يوماً من استلام الجهاز للمستندات كاملة وإذا ما تخلف الجهاز عن القيام بذلك فسوف يعتبر ذلك موافقة منه على التقييم.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٥ - يقوم جهاز شئون البيئة بتسجيل المستندات والرأي والمقترحات التي يتقدم بها في السجل الخاص بتقييم الآثار البيئية لدى الجهاز.

٦ - تخطر الجهة الإدارية المعنية مقدم المشروع بموجب خطاب مسجل بعلم الوصول بالنتيجة النهائية للتقييم. وتسفر النتيجة عن أحد أمرين:

أ - موافقة على المشروع بما في ذلك الإجراءات التي يتطلب اتخاذها لضمان حماية البيئة (أو)

ب - عدم الموافقة على المشروع. ترسل الجهة الإدارية المعنية صورة من القرار إلى جهاز شئون البيئة الذي يقوم بتسجيلها في سجل تقييم الآثار البيئية.

٧ - تتعهد الجهة الإدارية المعنية بضمان تنفيذ هذا القرار.

يحق لمقدم المشروع التظلم كتابة من القرارات الواردة تحت البنود أ و ب وذلك لدى اللجنة الدائمة للتظلمات خلال ٣٠ يوماً من استلامه للقرار.

٦ -٣ -٣ المستندات المطلوبة:

الخطوط الإرشادية الخاصة بالقطاع الذي يرتبط به المشروع والمتاحة لدى الجهة الإدارية المعنية.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

تملأ بيانات هذا النموذج بدقة وبخط واضح ويتحمل مسئولية صحة البيانات المقر بما فيه علي أن تقوم الجهة الإدارية باعتماده وإرسال نسخة من النموذج إلى الجهاز للمراجعة وإبداء الرأي ويمكن الاستعانة بأية تقارير معاينة أو مرفقات أخري إضافية

نموذج التصنيف البيئي (أ)
Environmental Screening Form (A)

١ - معلومات عامة

١,١ **اسم المشروع** :----------

١. ٢ **نوع المشروع** : (صناعي - خلافه) (يجب ذكر رقم المشروع طبقاً للقائمة) ----------

١. ٣ اسم **مالك المشروع** : (شخص ـ شركة ـ الخ ٠٠٠)

---

١. ٤ اسم **الشخص المسؤول** : ----------

١ .٥ **الجهة المانحة للترخيص** : ----------

٢ - بيانات المشروع :

٢. ١ مكان وموقع المشروع (ترفق خريطة معتمدة من الجهة المانحة للترخيص بمقياس رسم مناسب وواضح ، توضح موقع المشروع بالنسبة للكتلة السكنية والأنشطة المحيطة)

عنـوان المشروع : ----------

(أ) ☐ مدينة ☐ قرية ☐ منطقة صناعية معتمدة ☐ أخرى مع ذكره

(ب) ☐ داخل الكتلة السكنية ☐ خارج الكتلة السكنية

(ج) ☐ مبني مستقل ☐ يعلوه سكن

المساحة الكلية لمباني المشروع (متر^{٢}) : ----------

٢,٢ طبيعة المشروع :

☐ جديد ☐ توسعات

طبيعة التوسعات : ----------

- إذا كانت طبيعة المشروع توسعات فهل تم تقديم دراسة تقييم بيئي للمشروع الأساسي ؟

☐ نعم ☐ لا

- تاريخ الحصول على الموافقة السابقة من الجهاز : ----------

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

٢. ٣ الطاقة الإنتاجية: [ ] **و/ أو السعة التخزينية :** [ ]

مع ذكر الوحدات المستخدمة : ----------

٢. ٤ المنتج النهائي: ---------- - ----------

٢. ٥ المنتج الثانوي: ----------

٢. ٦ مراحل المشروع و تواريخ بدايتها المتوقعة :

الإنشـــاء :---------- التشـغيل الفعلي : ----------

٢. ٧ وصف موجز للمشروع :

٢. ٧. ١ مكونات المشروع ----------

---

٢. ٧. ٢ العمليات الصناعية (مدعما بالكتالوجات والخرائط و الأشكال الإيضاحية إن أمكن)

---

٢. ٧. ٣ الطاقة الكهربية المستخدمة ---------- مصدرها : ----------

٢. ٧. ٤ نوع الوقود :---------- معدل الاستهلاك:----------

٢. ٧. ٥ المواد الخام : الرئيسة : ----------

المساعدة :----------

٢. ٧. ٦. مصدر المياه (عمومية ، جوفية ، مسطحات مائية ، أخرى) ----------

استخدامات المياه (تبريد ، استخدامات صناعية ، استخدام آدمي) ----------

معدل الاستهلاك ----------

٣ ـ المخلفات الناتجة عن النشاط خلال مرحلة التشغيل وطرق معالجتها:

٣. ١ المخلفات السائلة:---------- نوعيتها : ----------

كميتها : ---------- كيفية التخلص منها : ----------

٣. ٢ المخلفات الصلبة:---------- نوعيتها : ----------

كميتها : ---------- -- كيفية التخلص منها :----------

٣. ٣ الانبعاثات الهوائية وطرق التحكم فيها (مدخنة ، فلاتر ، أخرى) :----------

---

---

٣. ٤ طرق الحماية والتحكم في الضوضاء :------- ----------

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

إقــرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات المدونة عاليه صحيحة و حقيقية ، وأنه في حالة أي تعديلات في المعلومات الواردة سيتم فوراً إخطار جهاز شئون البيئة عن طريق الجهة المانحة للترخيص في حينه، وهذا إقرار مني بذلك ...

المقـــــــر : ----------

رقم البطاقة/ الرقم القومي /جواز السفر : ----------

صـفـــــته : ----------

التـــــاريخ : ----------

بيانات تملأ بمعرفة الجهة الإدارية المختصة أو المانحة للترخيص

اعتماد الجهة الإدارية :

الاسم : ----------

الوظيفة : ----------

التوقيع : ----------

ختم الإدارة

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

تملأ بيانات هذا النموذج بدقة وبخط واضح ويتحمل مسئولية صحة البيانات المقر بما فيه علي أن تقوم الجهة الإدارية باعتماده وإرسال نسخة من النموذج إلى الجهاز للمراجعة وإبداء الرأي ويمكن الاستعانة بأية تقارير معاينة أو مرفقات أخري إضافية

نموذج التصنيف البيئي (ب)
Environmental Screening Form (B)

١ ـ معلومات عامة

١,١ اسم **المشروع** :----------

٢,١ **نوع المشروع** : (بنية أساسية ـ صناعي ـ زراعة ـ خلافه)

٣,١ اسم **مالك المشروع** : (شخص ـ شركة ـ ألخ ٠٠٠)

---

١. ٤ اسم **الشخص المسؤول** : ----------

العنوان : ----------

رقم الهاتف : ---------- **رقم الفاكس** : ----------

١. ٥ **الجهة المانحة للترخيص** : ----------

٢ ـ بيانات المشروع :

مكان وموقع المشروع (برجاء إرفاق خريطة مفصلة ومعتمدة من الجهة الإدارية المختصة وبمقياس رسم مناسب موضحا بها حدود الموقع وموقفه بالنسبة للكتلة السكنية و الأنشطة المجاورة و طرق المواصلات والمناطق الأثرية والمحمية والسياحية إن وجدت)

٢. ١ **عنوان المشروع** : ----------

☐ مدينة ☐ قرية ☐ منطقة صناعية معتمدة ☐ أخرى مع ذكره ----------

☐ داخل الكتلة السكنية ☐ خارج الكتلة السكنية

☐ مبنى مستقل ☐ يعلوه سكن

المساحة الكلية للمشروع (متر٢) : ----------

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

المساحة الكلية لمباني المشروع (متر٢) : ----------

٢. ٢ **طبيعة المشروع :**

☐ جديد ☐ توسعات

طبيعة التوسعات : ----------

إذا كانت طبيعة المشروع توسعات فهل تم تقديم دراسة تقييم تأثير بيئى للمشروع الأساسي؟

☐ نعم ☐ لا

تاريخ الحصول على موافقة الجهاز السابقة : ----------

٢. ٣ **الطاقة الإنتاجية** : ☐ أو **السعة التخزينية** : ☐

مع ذكر الوحدات المستخدمة : ----------

٢. ٤ **المنتج النهائي** :---------- ----------

---

٢. ٥ **المنتج الثانوي** :---------- ----------

---

٢. ٦ **وصف عام للمنطقة المحيطة بالمشروع متضمنة المناطق الأثرية والتاريخية والمحميات والمناطق السياحية والترفيهية:**

---

٢. ٧ البنية الأساسية المتوفرة :

- شبكة المياه :	☐ توفرة	☐ غير متوفرة
- شبكة الكهرباء :	☐ توفرة	☐ غير متوفرة
- شبكة صرف صحى :	☐ متوفرة	☐ غير متوفرة
- شبكة طرق / سكة حديد :	☐ متوفرة	☐ غير متوفرة
- مصدر للوقود :	☐ توفرة	☐ غير متوفرة

= . [illegible] :

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

: [illegible]

الإنشـــــاء : ----------

التشـغيـل الفعلي : ----------

٤. وصف موجز للمشروع أثناء مراحل الإنشاء

---

٤. ١ مصادر المياه : ---------- استخداماتها :---------- معدل الاستهلاك : ----------

٤. ٢ نوع الوقود : ---------- مصدر الوقود :---------- معدل الاستهلاك : ----------

٤. ٣ العمالة المتوقعة وأماكن إقامتهم :---------- ----------

---

٥. المخلفات الناتجة عن الإنشاء وطرق التخلص منها :

٥. ١ مخلفات صلبة :---------- --- نوعيتها : ----------

كميتها : ---------- طرق التخلص :----------

٥. ٢ مخلفات سائلة :----------نوعيتها : ----------

كميتها : ----------طرق التخلص :----------

٥. ٣ انبعاثات غازية (دخان ـ رائحة ـ مواد عالقة) ----------

---

٥. ٤ ضوضاء ----------

٦. وصف تفصيلي لمرحلة التشغيل (ترفق أشكال أو رسومات توضيحية)

٦. ١ المكونات الرئيسة للمشروع : ----------

---

٦. ٢ وصف العمليات الصناعية (مدعما بالكتالوجات وخرائط التشغيل٠٠ الخ) ----------

---

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

٦. ٣ الطاقة الكهربائية المستخدمة ----------مصدرها : ----------

٦. ٤ المواد الخام : الرئيسة : ----------

المساعدة :----------

٦. ٥ البدائل المأخوذة في الاعتبار للمواد الخام المستخدمة ----------

٦. ٦ أسباب اختيار التكنولوجيا المستخدمة

---

٦. ٧ العمالة المتوقعة وأماكن إقامتهم :

---

٦. ٨ نوع ومصادر الوقود : ---------- معدلات الاستهلاك :----------

(كهرباء عمومية /مولدات/خلايا شمسية/٠٠٠)

٦. ٩ مصادر المياه : ---------- معدلات الاستهلاك : ----------

(عمومية/ جوفية/مسطحات مائية/٠٠٠)

٧. المخلفات ومعالجتها وطرق التخلص منها

(توضح المعايير المتوقعة للانبعاثات الغازية ومياه الصرف بعد المعالجة)

٧. ١ **المخلفات السائلة**

- الصرف الصحي : ----------

معدل الصرف : ( ) م٣/يوم

طرق التخلص : (شبكة عمومية ـ بيارات ـ الخ ٠٠٠) ----------

-الصرف الصناعي : ----------

معدل الصرف : ( ) م٣/يوم

التحليل المتوقع للصرف الصناعي : ----------

طرق التخلص من الصرف : (يختار أحد البدائل التالية)

- على شبكة البلدية مباشرة ( )
- توجد وحدة معالجة للصرف الصناعي خاصة بالنشاط، ثم يصرف على الشبكة ( )

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

(يرفق كتالوج خاص بوحدة المعالجة المستخدمة ومعايير الصرف الناتج عن وحدة المعالجة)

- يجمع في بيارة بدون معالجة ويتم كسحه٠ ( )

-يتم الصرف على مسطح مائي مع بيان معايير ومعدل الصرف وأسم المسطح

---------- ( )

٧. ٢ ملوثات الهواء

---

٧. ٣ المخلفات الصلبة و الخطرة

طرق النقل والتداول والتخزين :

التخلص من المخلفات (مدفن آمن ـ متعهد ـ أخرى)

---

٨. <u>تحليل مبدئي للآثار البيئية أثناء مرحلة التشغيل والتخفيف من الآثار البيئية لها :</u>

٨. ١ تأثير المشروع على نوعية الهواء :

---

٨. ٢ تأثير المشروع على نوعية ووفرة المياه :

---

٨. ٣ نوعية التربة

(تأثير المشروع على نوعية وخصوبة التربة)

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٨. ٤ **التلوث البصري**

---

٨. ٥ **الضوضاء**

---

٨. ٦ **أي تأثيرات أخرى محتملة أو هامة ناتجة عن هذا النشاط**

---

٨. ٧ وصف لأية وسائل أخرى لتخفيف الآثار السلبية للمشروع لم يتم ذكرها سابقاً : ----------

---

٨. ٨ الاحتياطات المتخذة بشأن صحة بيئة العمل وأمان العاملين و تسهيلات مكافحة الحريق

إقـــرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات المدونة عاليه صحيحة و حقيقية ، وأنه في حالة أي تعديلات في المعلومات الواردة سيتم فوراً إخطار جهاز شئون البيئة عن طريق الجهة المانحة للترخيص في حينه، وهذا إقرار منى بذلك ...

المـقـــــــــر : ----------

رقم البطاقة/ الرقم القومي /جواز السفر : ----------

صـفـــــــته : ----------

التـــــــاريخ : ----------

بيانات تملأ بمعرفة الجهة الإدارية المختصة أو المانحة للترخيص

اعتماد الجهة الإدارية :

الاسم : ----------

الوظيفة : ----------

التوقيع : ----------

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

٧- تقييم الأثر البيئي في المملكة العربية السعودية:

باعتبار المملكة العربية السعودية عضواً فعالاً في منظومة مجلس التعاون الخليجي فإنها تتبنى نظام التقويم البيئي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية والصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣ في ١٤٢١/٢/٤هـ المبني على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣) وتاريخ ١٤٢١/١/٢٦هـ

٧ -١ مقدمة :

يصاحب النشاطات البشرية والعمرانية والصناعية في الغالب كثير من التأثيرات البيئية السلبية التي تؤدي إلى تأثير ضار على صحة الإنسان ونوعية البيئة وعلى قدرة الموارد الطبيعية على التجدد والاستمرار كما تؤدي إلى تدهور أو تدمير البيئات الحساسة والفريدة التي تعتبر مواطن لمجموعة كبيرة من الأحياء.

والكثير من المشاريع إن لم تأخذ في الاعتبار العوامل البيئية أثناء التخطيط والتنفيذ لها يمكن أن تضر ، بالإضافة إلى البيئات الطبيعية ، المناطق الأثرية والتاريخية أو ذات القيمة العلمية أو الجمالية أو التعليمية.

لذا فإن السلطة المختصة انطلاقاً من المسئوليات المناطة بها نحو صون وحماية البيئة والموارد الطبيعية والتزاماً بقرار المجلس الأعلى لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية السادس بقمة مسقط بسلطنة عمان ١٩٨٥م الذي أقر في المادة (٦) "اعتماد مبدأ التقويم البيئي للمشاريع وإعداد دراسات التقويم البيئي ضمن دراسات الجدوى وربط ترخيص المشاريع والمرافق بموافقة الجهة المسئولة عن حماية البيئة على نتائج هذه الدراسات .

وبقرار المؤتمر العربي الوزاري الأول للوزراء المسئولين عن شئون البيئة حول الاعتبارات البيئية في التنمية والذي نصت الفقرة ٧ من مادته ثانياً على "اعتماد مبدأ التقويم البيئي لمشروعات التنمية وإعداد دراسات التقويم البيئي بما في ذلك الجوانب الاقتصادية كجزء من دراسات الجدوى لهذه المشروعات وربط الموافقة على مشروعات التنمية بضرورة الالتزام بتطبيق نتائج التقويم البيئي.

وتمشياً مع اتفاقية الكويت الإقليمية لحماية البيئة البحرية من التلوث في مادتها الحادية عشر (أ) والتي تنص أن "على كل دولة متعاقدة أن تقوم بإدراج تقويم آثار البيئة المحتملة في أي نشاط تخطيطي

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

تجريه ويترتب عليه تنفيذ مشروعات داخل نطاق أراضيها خاصة في المناطق الساحلية ، مما قد ينجم عنه من مخاطر جسيمة من التلوث في المنطقة البحرية ".

وبناءً على ما سبق فقد وضع هذا النظام لتحديد الأسس والإجراءات اللازمة لتقويم الآثار البيئية في دول المجلس كالآتي : -

١ - أنواع المشاريع المقترحة التي ينبغي أن يعد لها تقرير تقويم الآثار البيئية.

٢ - المواضيع التي يعالجها تقرير تقويم الآثار البيئية .

٣ - تحديد الجهة المقترحة للمشروع (الجهة التابعة للقطاع العام أو الخاص ، أو الشخص مقترح المشروع).

٤ - دور ومسئوليات السلطات المسئولة عن الموافقة (حكومية أو شبه حكومية أو الجهة المختصة التي تملك السلطة القانونية للتصديق على المشروع المقترح).

٥ - دور ومسئوليات السلطة المختصة.

٧ -٢ التعاريف :

مجلس التعاون : مجلس التعاون لدول الخليج العربية .

الدولـة : إحدى الدول الأعضاء بمجلس التعاون .

الوزير المختص : الوزير المسؤول عن شئون حماية البيئة والمحافظة عليها في الدولة .

السلطة المختصة : الجهاز المركزي المسؤول عن شئون حماية البيئة والمحافظة عليها في الدولة .

الجهة المختصة : السلطة المختصة أو أي جهة أخرى تمارس مهام وصلاحيات محددة في بعض أمور حماية البيئة والمحافظة عليها في الدولة .

الجهة المرخصة : أي جهة مسئولة عن ترخص مشاريع ذات تأثير محتمل على البيئة في الدولة.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

المشـــاريع : أي مرفق أو منشأة أو نشاط يحتمل أن يكون مصدراً للتلوث أو التدهور البيئي. وقد يكون جديداً أو قائماً .

التقويم البيئي : الدراسة أو الدراسات التي يتم إجراؤها قبل ترخيص المشروع لتحديد الآثار البيئية المحتملة والإجراءات والوسائل المناسبة لمنع الآثار السلبية أو تخفيضها أو تحقيق أو زيادة المردودات الإيجابية للمشروع على البيئة .

الشخـص : أي شخص طبيعي أو معنوي في القطاع الخاص بدول مجلس التعاون.

الجهات العلمية : أية وزارة أو مصلحة أو مؤسسة حكومية أو شبه حكومية .

٧ -٣ المشاريع التي تتطلب إعداد وتقديم تقرير تقويم الآثار البيئية :

٧ -٣ -١ (أ) التصنيف العام :

تشمل الأنشطة التنموية العامة التي قد تستدعي إعداد وتقديم تقرير للتقويم البيئي ما يلي :

١ - المشاريع التي قد تؤثر على المناطق ذات القيمة البيئية العالية وفق منظور حماية البيئة وتشمل هذه المناطق كلا من المناطق الجبلية ، والمناطق الرطبة ، الغابات ، المراعي والوديان والأراضي الساحلية والجزر والشعب المرجانية والخلجان الضحلة ومصبات الوديان والمناطق الفريدة للمجموعات النباتية والحيوانية بما في ذلك المناطق المحمية.

٢ - المشاريع التي قد تلحق أضراراً بالمواقع الأثرية والتاريخية أو ذات القيمة العلمية والتعليمية أوالجمالية .

٣ - المشاريع التي تتضمن استغلال واستخدام الموارد الطبيعية وبالأخص الشحيحة منها.

٤ - المشاريع المتضمنة تخصيص مناطق معينة لأنماط خاصة من التنمية مثل المدن (المناطق) والخدمات الصناعية والضواحي الجديدة.

٥ - الأعمال الهندسية الرئيسة مثل :

- خطوط الكهرباء والهاتف وخطوط الأنابيب .

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

- مرافق النقل مثل : الطرق الرئيسة ، الموانى ، السكك الحديدية ، المطارات.

٦ - الأعمال التي لها تأثير ملموس على طبيعة وتكوين الأودية أو السدود وما تحتويه من مياه أو المياه الجوفية أو شبكات الري والصرف .

٧ - المشاريع المتضمنة إنشاء مصانع أو القيام بعمليات يحتمل أن تؤدي إلى تلوث الهواء أو الماء أو التربة بما في ذلك التلوث الكيميائي والبيولجي والحراري والإشعاعي أو تؤدي إلى إحداث ضوضاء أو أي تلوث آخر محتمل.

إذا لم يكن مقترح المشروع متأكداً من أن مشروعه الذي يقع ضمن التصنيف أعلاه يتطلب إعداد تقويم للآثار البيئية ، فعليه أن يقدم تقريراً مبدئياً للسلطة المختصة وفق استبيان تقدمه له السلطة المختصة وسيكون قرار السلطة المختصة نهائياً .

٧ -٣ -٢ (ب) المشاريع المحددة :

إعداد وتقديم تقرير عن تقويم الآثار البيئية لهذه الفئة من المشاريع سواء كان المشروع المقترح جديداً أو تعديلاً أو توسعاً في مشروع قائم.

وتشمل المشاريع المحددة ما يلي : -

٧ -٣ -٢ -(ب) -١- المشاريع ذات السعة الكافية لإحداث تأثير محسوس على جودة الهواء المحيط والتي تتضمن ما يلي :

أ – صناعة الإسمنت ، وهي المصانع التي تستخدم المواد الطينية والجيرية في إنتاج "كلينكر" الأسمنت وكذلك أعمال طحن "كلينكر" الإسمنت .

ب - صناعة الفخار والخزف والتي تنتج أكثر من ٢٠٠٠ طن سنوياً من المنتجات مثل الطوب والبلاط والأنابيب والأدوات الفخارية والمواد المقاومة للصهر أو الزجاج .

ج – مصانع الخرسانة التي تنتج أكثر من ٢٠٠٠ طن سنوياً من الخرسانة أو المنتجات الخرسانية عن طريق خلط الرمل والحصى والماء والأسمنت.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

د – مصانع إنتاج المواد الحديدية وغير الحديدية ، وهي المصانع التي تجري فيها عمليات صهر المعادن لصبها أو طليها.

هـ - أعمال خلط الإسفلت وهي الأعمال التي تتضمن طحن أو جرش الصخور وخلطها بالإسفلت.

و – أعمال الطحن وجرش الصخور والمواد الخام والمعادن والكيميائيات أو منتجات الحبوب التي تتم بواسطة عملية طحن وجرش أو فصل إلى أحجام مختلفة بواسطة المناخل أو التنقية بالتهوية أو بأية طريقة أخرى.

ز – مصافي الزيوت ، وهي المنشآت التي يتم فيها تكرير الزيت الخام.

ح – أعمال تخزين وتصنيع منتجات البترول ، وهي الأعمال التي يتم فيها تخزين منتجات البترول في خزانات ذات سعة أكبر من ٢٠٠٠ متر مكعب أو تلك التي يتم فيها تنقية الزيت المستعمل أو التي يصنع فيها الشحم .

ط – الصناعات التعدينية حيث تصهر المواد الخام لاستخلاص الفلزات أو المعادن.

ي – مصانع استرداد الفلزات من الخردة ، وهي المصانع التي تعالج فيها خردة المعادن داخل أي نوع من الأجهزة التي تعمل باحتراق الوقود أو تلك التي تستخدم الطاقة الكهربائية بغرض استرداد المعادن.

ك - أي مرفق يقام فيه أي جهاز أو أجهزة تعمل باحتراق الوقود وتستهلك أو يمكن أن تستهلك منفردة أو مجتمعة أكثر من ٣٠٠ كيلو غرام من المحروقات في الساعة.

ل – أي مرفق لإنتاج المبيدات الفطرية والحشرية ومبيدات الأعشاب أو أي مواد كيميائية أخرى.

م – أي مرفق لصناعة ومعالجة الورق .

ن - أي مرفق ينبعث منه أكثر من ١٠٠ طن من الملوثات الهوائية في السنة في حالة غياب أجهزة التحكم أو يحتمل أن يحدث بمفرده أو مع مرافق أخرى مشابهة تأثيرات سلبية محسوسة على جودة الهواء.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٧ -٣ -٢ -(ب)-٢ - المشاريع ذات السعة الكافية لإحداث تلوث محسوس على جودة الماء ، والتي تتضمن ما يلي :

- معالجة الملوثات قبل صرفها في أي مياه .

- خزن ومعالجة وصرف النفايات باستخدام خليج أو بركة أو منطقة ري أو بئر أو محجر أو خندق.

٧ -٣ -٢ -(ب)-٣ - المشاريع والعمليات ذات السعة الكافية لإحداث تأثير محسوس على التربة وتتضمن ما يلي :

١ - المشاريع والعمليات التي قد تؤدي إلى إحداث تأثير محسوس في التربة كالتلوث الحاصل من تسرب بعض العناصر أو المركبات الضارة من النفايات إلى التربة أو التلوث الناجم عن الاستخدام المفرد للأسمدة والمبيدات.

٢ - المشاريع والعمليات التي قد تؤدي إلى تدهور محسوس في التربة أو انجرافها (بفعل الماء) أو انجرارها (بفعل الهواء) كالمشاريع الرئيسة للزراعة في المناطق الهامشية والاستخدامات الكثيفة للغابات والمراعي والمشاريع الهندسية الرئيسة التي قد تؤدي إلى تحوير الجريان الطبيعي للمياه.

٧ -٣ -٢ -(ب)-٤ - الأنشطة المتضمنة ما يلي : -

- ذبح وسلخ الحيوانات ومعالجة اللحوم .

- إنشاء أرصفة ومبان على الساحل ملحقة بالأرصفة .

- التعدين.

- الصناعات الاستخراجية .

- أي أعمال إنشائية يصحبها تجريف القاع والتربة وردم الشواطيء والخلجان والبحيرات الضحلة والأراضي الرطبة.

- مرافق التخلص من النفايات الصلبة والخطرة والضارة.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

- عمليات استغلال الغابات والموارد الطبيعية الشحيحة.

يستثنى من هذه القائمة على وجه الخصوص أي مشروع مدرج في القائمة إذا كان مقدمه يستطيع أن يقنع السلطة المختصة وبجلاء بأن مشروعه يمثل تغييراً أو إضافة طفيفة لمشروع قائم حالياً بحيث لا تتجاوز تأثيراتها مقاييس حماية البيئة في الدولة.

٧ -٤ - المواضيع التي يجب أن يشملها تقويم الآثار البيئية :

٧ -٤ -١ - يجب أن يتضمن تقرير تقويم الآثار البيئية ما يلي :

أ – وصف كامل للمشروع المقترح في مراحله التمهيدية.

ب - بيان بأهداف المشروع المقترح .

ج - وصف كامل للوضع البيئي الحالي الذي قد يتأثر بالمشروع المقترح إن تم تنفيذه.

د – تحديد وتحليل التفاعل المتوقع بين المشروع المقترح والبيئة في جميع مراحل المشروع (التمهيدية – الإنشائية – التشغيلية).

هـ - تحليل للآثار والنتائج البيئية المتوقعة للمشروع المقترح بما في ذلك جوانب استخدام الطاقة والمحافظة عليها.

و – مبررات المشروع المقترح وفق الاعتبارات البيئية ، الاقتصادية ، والاجتماعية .

ز – الإجراءات المطلوب اتخاذها للحماية البيئة نتيجة للمشروع المقترح وتقويم لمدى فعاليتها.

ح – أي بدائل ممكنة للقيام بالمشروع المقترح كما هو موصوف في (أ) ومبررات اختيار القيام بالمشروع.

ط - النتائج المترتبة على عدم تنفيذ المشروع المقترح.

ي - الالتزامات تجاه الاستمرار برصد ومراقبة البيئة من قبل المشروع.

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

٧ -٤ -٢ - يجب أن تشمل العوامل التي تؤخذ في الاعتبار عند تحليل التفاعلات البيئية المحتملة ما يلي :

أ – أي أثر بيئي على صحة الإنسان والتجمعات السكانية .

ب - أي أثر بيئي على الأنظمة الأيكولوجية في المنطقة التي يقع المشروع فيها أو أي أنظمة أيكولوجية أخرى قد تتأثر بالمشروع.

ج – أي تأثير على منطقة ، مكان أو مبنى له أهمية جمالية ، أثرية أو ترفيهية أو انثروبولوجية أو معمارية أو ثقافية أو تاريخية أو علمية أو اجتماعية أو أية خصائص بيئية أخرى لها قيمة خاصة بالنسبة للحاضر أو للأجيال القادمة.

د – أي تهديد لأي نوع من المجموعات الحيوانية والنباتية .

هـ - أي تأثير على البيئة بعيد المدى.

و – أي تغير في نوعية البيئة في المنطقة المعنية.

ز – أي تدهور في نوعية البيئة .

ح – أي تلوث للبيئة .

ط – أي تهديد لسلامة البيئة.

ي – أي تقليص لمدى الاستخدامات النافعة للبيئة.

ك - أي مشاكل بيئية مرتبطة بالتخلص من النفايات .

ل – أي زيادة في الطلب على الموارد الطبيعية وغيرها من الموارد الشحيحة أو التي يحتمل أن تنضب.

م – أي تراكم للتأثيرات البيئية نتيجة للنشاطات الحالية أو النشاطات المستقبلية المحتملة.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

٧ -٤ -٣ – دور ومسئوليات السلطة المختصة :

كما هو مبين بالمادة (٤) تستلم (السلطة المختصة) تقارير التقويم البيئي للمشاريع المقدمة بإحدى ثلاث طرق :

الحالة الأولى : من الجهة الحكومية المرخصة (عندما يكون ترخيص المشروع مطلوباً) فقرة ٤/أ/١.

الحالة الثانية : من الشخص المتقدم مباشرة (عندما تكون الجهة الحكومية المرخصة غير محددة).

الحالة الثالثة : جهة حكومية أو شبه حكومية ٤/ب.

في الحالة الأولى :

تدرس السلطة المختصة تقرير التقويم البيئي والمشروع بصورة عامة بعد استلامه من الجهة المرخصة وفقاً للفقرة ٤/أ/١ وتناقش السلطة المختصة أي نقاط خاصة مع مقدم المشروع وتبعث بمرئياتها كتابة للجهة المرخصة مع أي توصيات تهدف للتقليل من الآثار البيئية السلبية للمشروع أو تخفيفها في حالة ترخيص المشروع من قبل الجهة المرخصة.

في الحالة الثانية :

يجب على السلطة المختصة أن تحدد أولاً ما إذا كانت هناك جهة أخرى حكومية أو شبه حكومية مخولة بقبول أو رفض المشروع (وليس ترخيصه نظاماً) لها القدرة بموجب النظام ولديها الرغبة في تبني شروط حماية البيئة فإذا كانت مثل هذه الجهة موجودة فعلاً فستعتبرها السلطة المختصة بمثابة الجهة المرخصة ومن ثم تقديم المشورة لها مع التوصيات التي تهدف إلى التقليل من الآثار البيئية أو تخفيفها وفي حالة وجود جهتين اثنتين أو أكثر من هذه الجهات ، تقرر السلطة المختصة عبر النقاش والتفاوض معهما أيها يعتبر الجهة المرخصة.

وحيث لا توجد سلطة من هذا القبيل ، أو حيث تفشل المفاوضات في التوصل لتحديد جهة مرخصة فعلى السلطة المختصة تحديد الإجراءات المناسبة .

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

في الحالة الثالثة :

تقع على السلطة المختصة المسئوليات الآتية عند دراسة أي تقرير للتقويم البيئي تتسلمه أياً كانت الجهة النهائية التي تستلم مرئيات وتوصيات السلطة المختصة :

(١) تقدم السلطة المختصة نسخة من تقرير التقويم البيئي لكل جهة حكومية أو شبه حكومية لها اهتمام في بعض جوانب المشروع أو لديها الخبرة المطلوبة لمراجعة ودراسة تلك الجوانب، ويرفق مع النسخة المقدمة طلب رسمي لمعرفة وجهات نظر ورأي الجهة المعنية في تلك الجوانب خلال ٦٠ يوماً .

(٢) تجمع السلطة المختصة آراء الجهات الحكومية أو شبه الحكومية وتأخذها في الاعتبار في صياغة المشورة والتوصيات المقدمة للجهة المختصة أو لأي جهة حكومية معنية أو للوزير المختص.

(٣) تقدم السلطة المختصة المشورة والتوصيات للوزير المختص لاتخاذ القرار الذي يراه مناسباً .

٧ -٤ -٤ - مسئوليات مقترح المشروع :

٧ -٤ -٤ - (أ) - متطلبات عامة :

يجب على صاحب المشروع من القطاعين العام والخاص على حد السواء وقبل الشروع في إعداد تقرير التقويم البيئي للمشروع إخطار السلطة المختصة كتابة بموجز المشروع. ومن ثم إعداد التقويم البيئي بالتشاور مع ممثل السلطة المختصة للاتفاق على نطاق دراسات التقويم البيئي وطريقة إعداد تقرير التقويم البيئي ومحتوياته ومراعاة المواضيع الموضحة في المادة (٢) ويلتزم صاحب المشروع بالتوجيهات النهائية المكتوبة للسلطة المختصة في هذا الشأن وأي فشل في ذلك قد يؤدي لرفض التقرير المقدم في النهاية.

٧ -٤ -٤ - (ب) – مشاريع القطاع الخاص :

٤ (ب) (١) عندما يتطلب المشروع ترخيصاً من جهة مرخصة محددة :

عندما يكون لزاماً على مقدم المشروع الحصول على ترخيص من جهة مرخصة محددة وكان مشروعه يندرج تحت صنف المشاريع المحددة (كما سبق تعريفه)، أو عندما تقر السلطة المختصة الحاجة إلى تقويم بيئي وفقاً للفقرة ١ (أ) ففي هاتين الحالتين يجب عليه ما يلي : -

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

١ - تقديم تقرير التقويم للجهة المرخصة مصحوباً بأي دراسة ذات جدوى أو دراسة فنية تطلبها الجهة الحكومية وعلى تلك الجهة إحالة تقرير التقويم البيئي إلى السلطة المختصة لدراسته.

٢ - يقوم صاحب المشروع بتزويد السلطة المختصة في الوقت نفسه بصورة من طلب الترخيص المقدم للجهة المرخصة.

٤ (ب) (٢) المشاريع التي لا تكون صلاحية الترخيص لها لجهة مرخصة محددة :

عندما يكون المشروع المقترح من ضمن المشاريع المحددة ، أو عندما تقرر السلطة المختصة الحاجة إلى تقويم بيئي وفقاً للفقرة ١ (أ) ، أو للمشاريع التي لا تحتاج إلى ترخيص فعلى صاحب المشروع تقديم تقرير التقويم البيئي للمشروع للسلطة المختصة مباشرة .

٧ -٤ -٤ - (ج) – مشاريع القطاع العام :

يقدم التقرير البيئي للسلطة المختصة عندما تتقدم أي جهة حكومية أو شبه حكومية محلية باقتراح أحد المشروعات المحددة أو عندما تقرر السلطة المختصة الحاجة إلى تقويم بيئي للمشروع وفقاً للفقرة ١ (أ).

٧ -٤ -٥ - مسئوليات الجهة المرخصة بالدولة :

(أ) تزويد السلطة المختصة بنسخ من تقارير التقويم البيئي حال استلامها من قبل الجهة المرخصة بموجب الفقرة ٤/أ/١.

(ب) تنفيذ التوصيات النهائية الصادرة من السلطة المختصة.

(ج) التفاوض مع السلطة المختصة حول أي تعديلات للشروط البيئية الموصى بها من قبل السلطة المختصة.

٧ -٤ -٦ - قرر الوزراء المسئولين عن شئون البيئة بدول مجلس التعاون في اجتماعهم الرابع (٩ ذو القعدة ١٤١٤هـ الموافق ٢٠ إبريل ١٩٩٤م) في أبو ظبي اعتماد النظام بصيغته النهائية باسم "نظام التقويم البيئي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية" باعتباره يمثل الحد الدنى للأسس والإجراءات اللازمة للتقويم البيئي في الدول الأعضاء.

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

المراجع

١ - أساسيات علم البيئة

د/عبدالقادر عابد.

د/غازي ثقاريتي

٢ - دليل الأثر البيئي في المشروعات الصناعية والتنمية.

د/صلاح الحجار

WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر

المحتويات

الموضوع	الصفحة
مقدمة	١
مراحل عملية دراسة الأثر	٢
ما هو تقييم الأثر البيئي	٤
الخطوات الرئيسة في تقييم الأثر البيئي	٤
تقييم الأثر البيئي المبدئي	٤
تحديد النطاقات وكتابة الشروط	٤
تحضير تقرير تقييم الأثر البيئي	٥
مراجعة الوثيقة وإصدار الترخيص	٦
الرصد	٨
الرسائل الرئيسة	٨
ما هو تقييم الأثر البيئي	٨
كم من الوقت تحتاج	٩
لماذا يتم تقييم الأثر البيئي	٩
ما هو سبب القيام بتقييم الأثر البيئي	٩
فوائد أخرى من تقييم الأثر البيئي المقترح	١٠
فوائد أخرى من تقييم الأثر البيئي للحكومة	١١
كيف يتم تقييم الأثر البيئي	١١
تكلفة عملية تقييم الأثر البيئي	١١
مسئولية دفع تكاليف عملية تقييم الأثر البيئي	١٢
من هم المشتركون	١٢
أدوار المشاركين في تقييم الأثر البيئي	١٣
فوائد مشاركة العامة	١٤
مستويات المشاركة ووسائلها	١٤
تقييم الأثر البيئي والإدارة البيئية	١٥
البحث في التأثيرات البيئية وضرورة تقييمها	١٥
تحديد التأثيرات البيئية المهمة	١٦
خطوات محتملة في تحديد التأثيرات البيئية المهمة	١٦

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

المحتويات

الموضوع	الصفحة
الهدف	١٧
الأسس المرجعية	١٧
تحضير تقرير تقييم الأثر البيئي	١٨
نموذج تقليدي لتقرير الأثر البيئي	١٨
تقرير تقييم الأثر البيئي: نموذج دورة حياة المشروع	١٩
أنواع المعلومات المستخدمة في تقييم الأثر البيئي	٢٠
مصادر المعلومات من أجل تقييم الأثر البيئي	٢١
عوامل يجب أخذها بعين الاعتبار في تحديد أهمية الآثار	٢١
مراجعة تقرير تقييم الأثر البيئي	٢١
من يتولى القيام بمراجعة تقييم الأثر البيئي	٢٢
خطوات نموذجية في مراجعة تقرير تقييم الأثر البيئي	٢٢
طرق تقرير تقييم الأثر البيئي	٢٢
صناعة القرار	٢٣
المعلومات التي تخص صانعي القرار	٢٣
خيارات لصانعي القرار	٢٤
مراقبة وتدقيق تقييم الأثر البيئي	٢٤
هدف التقييم والتدقيق	٢٤
تصنيف المشاريع	٢٦
مشروعات القائمة البيضاء	٢٦
قائمة المشروعات	٢٦
الإجراءات الإدارية المتبعة في مشروعات القائمة البيضاء	٣٠
المستندات المطلوبة	٣١
مشروعات القائمة الرمادية	٣١
قائمة المشروعات	٣١
الإجراءات الإدارية المتبعة في مشروعات القائمة الرمادية	٣٨
المستندات المطلوبة	٣٩
مشروعات القائمة السوداء	٣٩

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

المحتويات

الموضوع	الصفحة
قائمة المشروعات	٤٠
الإجراءات الإدارية المتبعة في مشروعات القائمة السوداء	٤٣
المستندات المطلوبة	٤٤
نموذج التصنيف البيئي (أ)	٤٥
نموذج التصنيف البيئي (ب)	٤٨
تقييم الأثر البيئي في المملكة العربية السعودية	٥٤
التعاريف	٥٥
المشاريع التي تتطلب إعداد وتقديم تقويم الآثار البيئية	٥٦
المواضيع التي يجب أن يشملها تقويم الآثار البيئية	٦٠
المراجع	٦٥

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

تقدر المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني الدعم

المالي المقدم من شركة بي آيه إي سيستمز (العمليات) المحدودة

GOTEVOT appreciates the financial support provided by BAE SYSTEMS



WWW.DZPEN.COM | قلم الجزائر